وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية
شعبة: العلوم السياسية
تخصص: تنظيمات سياسية وإدارية

النظام الانتخابي ودوره في تعزيز المشاركة السياسية – الانتخابات التشريعية 2021 م–

إعداد الطّالبة:
فيروز طواهر

إشراف الأستاذة:
عائشة يدر

أعضاء اللجنة

اسم و لقب الأستاذ	الصفة
عبد الكريم باسماعيل	رئيسا
يدار عائشة	مشرفا ومقررا
سمير بارة	مناقشا

نوقشت و أجيزت يوم :

نوقشت و أجيزت يوم :

السنة الجامعية: 2021 / 2022 م

الإهداء

إلى صاحب السيرة العطرة والفكر المستنير، فلقد كان له الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي (والدي الحبيب) أطال الله في عمره

الى والدتي أطال الله عمرها وأمد فيه

إلى نور عيني خطيبي الغالي حفظه الله

إلى أخوتي من كان لهم بالغ الأثر من كثير من العقبات والصعاب

إلى كل زملائي ورفيقاتي

إلى جميع أساتذتي الكرام، ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

إليكم أهدي هذا العمل

فيروز

شكر وعرفان

أشكر الله العلي القدير الذي انعم علي بنعمة العقل و الدين ، القائل في محكم التنزيل ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾سورة يوسف أية 76 .... صدق الله العظيم ..

وقال رسول الله(صلى الله عليه وسلم):"من صنع إليكم معروفا فكافئوه ، فان لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه... (رواه أبو داوود)

واعترافا بالفضل الجميل نتوجه بخالص الشكر والامتنان إلى الأستاذة الفاضلة عائشة ايدر التي أشرفت على هذا العمل بتوجيهاتها وإرشاداتها ومد يد العون لي ولا يسعني إلا ان نسال الله ان يوفقها لكل خير وان ينعم عليها بالصحة والعافية وان يشفي والدتها أجلا غير عاجلا وان يديم علمها ذخرا لكل طالب علم

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى زميلي لطفي هلالي(طالب دكتوراه علوم السياسية جامعة الاغواط) من والى خطيبي على مد يد المساعدة والى كل أساتذة قسم العلوم السياسية مع خالص التقدير ، والى كل من مد لنا يد العون وساندنا في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد .

والى كل من يشجعون اليد التي تحمل القلم

ويحبون الكلمة ويعيشون

تحت ظلال العلم

ملخص الدراسة:

جاء الحراك الشعبي نتيجة لتعفن الوضع السياسي وتنامي الوعي السياسي لدى الشعب، فكانت الانتخابات أول اختبار حقيقي للإصلاح السياسي، بعد تعديل النظام الانتخابي في محاولة الاستجابة لصوت المواطن الذي خرج للحراك وتنظيم الحياة السياسية و استحداث السلطة المستقلة ومنحها صلاحيات الإشراف على الانتخابات، وإجراء تعديلات في قانون الانتخابات كانت أهم ما جاء في هذه الانتخابات التي عرفت فتور نوعا ما.

وتم استخدام مواقع التواصل الاجتماعي لشرح برامج الانتخابية كبديل وكذلك من أسباب فتور الحملة الانتخابية غياب المال الفاسد وشراء الذمم .

عموما هذه الإصلاحات مكنت شرائح واسعة من الشباب الجامعي والعنصر النسوي من خوض غمار الانتخابات وعرفت تواجد طبقة سياسية جديدة .

– **الكلمات المفتاحية :** الانتخابات، النظام الانتخابي، المشاركة السياسية، الإصلاح الانتخابي، نظام الأغلبية، نظام التمثيل النسبي، النتخابات التشريعية

Résumé de l'étude:

est venuLe mouvement populaire résultant du pourrissement de la situation politique et de la prise de conscience politique croissante du peuple, Les élections ont été le premier véritable test pour la réforme politique, après avoir modifié le système électoral pour tenter de répondre à la voix du peuplepour un citoyenCelui qui est sorti pour bouger, organiser la vie politique, créer une autorité indépendante et lui accorder le pouvoir de superviser les élections, et apporter des modifications à la loi électorale..

Des sites de réseaux sociaux ont été utilisés pour expliquer les programmes électoraux de KabaddiàAussi, l'une des raisons de l'apathie de la campagne électorale est l'absence d'argent corrompu et le rachat de dettes.

En général, ces réformes ont permis à de larges segments de la jeunesse universitaire et à la composante féminine de se présenter aux élections. Et je connaissais l'existence d'une nouvelle classe politique.

- les mots clés : lections, système électoral, participation politique

-Mots clés : élections, système électoral, participation politique, réforme électorale, système majoritaire, système de représentation proportionnelle, élections législatives

Summary of the study:

has comeThe popular movement resulting from the deterioration of the political situation and the growing political awareness of the people, The elections were the first real test for political reform, after changing the electoral system to try to respond to the voice of the peoplefor a citizenThe one who came out to move, organize political life, create an independent authority and grant it the power to supervise the elections, and make changes to the electoral law..

Social media sites were used to explain Kabaddi's election platformsatAlso, one of the reasons for the apathy of the election campaign is the absence of corrupt money and debt redemption.

In general, these reforms have enabled large segments of university youth and the female component to stand for election. And I knew of the existence of a new political class.

- keywords :elections, electoral system, political participation

Keywords: elections, electoral system, political participation, electoral reform, majoritarian system, proportional representation system, legislative elections

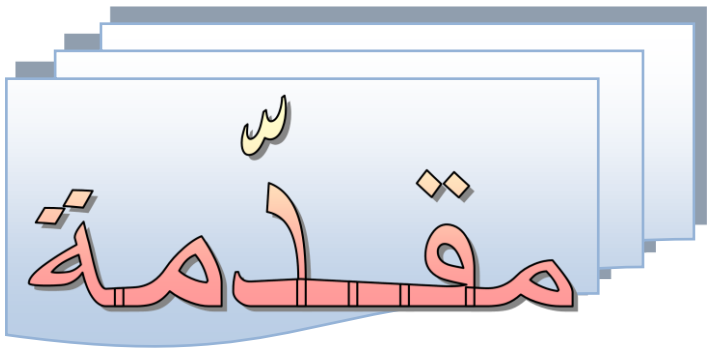
مقدمة

مقدّمة:

الانتخاب هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات والأعمال القانونية والمالية التي تؤدي بصورة رئيسية إلى تعيين الحكام من قبل أفراد الشعب، فالانتخاب حق يمارسه المواطن ويدخل ذلك في إطار قانون الانتخابات، والذي يتكون من جملة من القواعد القانونية غايتها تحديد آليات العملية الانتخابية.

وتقوم الدول الديمقراطية بإجراء انتخابات يتم من خلالها اختيار الأشخاص المناسبة لتمثيل الشعب، وتلعب النظم الانتخابية دورا كبيرا في تكريس الديمقراطية والتشاركية السياسية، فالنظام الانتخابي هو مجموعة القوانين التي تنظم الانتخابات وتحدد من لهم حق الترشح في الانتخاب وتنظم سيرورة العملية الانتخابية وكيفية حساب النتائج وتعمل الدول على تطوير النظم الانتخابية وتعديلها بما يتماشى مع متطلبات وتطلعات الشعب مما يضمن تمثيل أفضل، ويراعي تركيبة السكان بمختلف توجهاتهم الفكرية وانتماءاتهم القبلية وان يكون النظام يضمن الاستمرارية والاستقرار وليس مجرد نظام مرحلي ظرفي.

غالبا ما يكون التعديل في النظم الانتخابية بسبب ضغوط شعبية أو تحولات دولية تفرض على الدول إعادة النظر في النظم الانتخابية لتتماشى مع متطلبات المرحلة، وتعد الجزائر إحدى الدول التي عرفت تغيرات وتعديلات في نظامها الانتخابي، فالمتتبع للحياة السياسية بالجزائر يلاحظ أن هناك جملة من الإصلاحات التي مست النظام الانتخابي في الجزائر على اختلاف دوافعها، وحقبها التاريخية والمتعلقة بمرحلة التعددية السياسية والحزبية.

ونظرا لضعف المشاركة السياسية في الجزائر كان لزاما للسلطة الجزائرية الاعتماد على نظام انتخابي جديد وهو الشيء الذي تجسد في لأمر رقم 01/21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق 10 مارس 2021 بداية من الانتخابات التشريعية 2021 وهو موضوع دراستنا.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

- تحليل عوامل العزوف عن المشاركة الانتخابية.
- إبراز مختلف العوامل السياسية والقانونية وتأثيرها على المشاركة الانتخابية.

أهداف الدراسة:

- تجميع ورصد العوامل السياسية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية للبيئة الداخلية وبيان مدى تأثيرها على مستوى الانتخابية في الجزائر من خلال دراسة للانتخابات التشريعية لسنة 2021 بالجزائر.
- وهدف هذه الدراسة كذلك تشخيص قانون الانتخابات وأثره على واقع المشاركة السياسية من خلال متغير النظام الانتخابي وعليه جاءت الدراسة لتوضيح مدى قدرة النظام الانتخابي، بما يتضمن من إجراءات وما طرا عليه من تعديلات على التأثير في المشاركة السياسية – من خلال حالة الانتخابات التشريعية 2021

أسباب اختيار الموضوع:

تتجلى أسباب اختيار الموضوع في أسباب ذاتية وأخرى موضوعية:

الأسباب الموضوعية :

- تشخيص واقع المشاركة السياسية في الجزائر.
- دراسة وتحليل النظام الانتخابي وقدرته على تحقيق المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية.

الأسباب الذاتية:

- الاهتمام الشخصي بالموضوع ورغبة في دخول مجال البحث في مجال الدراسات الانتخابية.

الدراسات السابقة:

– رسالة الماجستر، رشيد لرقم، النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق، 2006/2005، تناول الإشكالية:

الي أي مدى تؤثر النظم الانتخابية على حجم وقوة الأحزاب السياسية في الجزائر؟

حيث توصل الباحث في هذه الدراسة إلى حتمية تأثير الأحزاب السياسية من حيث تركيبتها وأدائها بالأنماط المختلفة للنظم الانتخابية على الأحزاب السياسية.

– رسالة الماجستير، حريزي زكرياء، المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية – الجزائر نموذجا 2011 ، تناول الإشكالية :

ما مدى مشاركة المرأة العربية عموما والمرأة الجزائرية خصوصا في تكريس الديمقراطية التشاركية ؟

حيث توصل الطالب إلى النتائج التالية:

بأن المرأة العربية تعيش في سياقين اجتماعيين، الأول سياق تقليدي يعتمد الموروث الاجتماعي والثقافي تقوده التيارات الرافضة لدخول المرأة الحياة السياسية، وكمثال التيار

السلفي في السعودية والكويت، والثاني: سياق حديث أو في صدد تحوله إلى الحداثة ويدعو إلى المساواة بين الجنسين سياسيا وتقوده المنظمات الحقوقية المهتمة بقضايا النساء .

كشفت الدراسة عن وجود بعضا من الدول العربية التي مازالت لم تصادق على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق النساء بصفة خاصة(السعودية)، أو مصادقة بلدان عربية أخرى عليها مع تقديم تحفظات قد تقيد حقوق النساء وتبقي التمييز في نظام قانوني يطمح لتحقيق المساواة(الجزائر).

– مذكرة لنيل شهادة الماستر، كنزه فارح: تأثير النظام الانتخابي على الانتقال الديمقراطي – دراسة حالة تونس – 2016،(والتي تدرس تأثير النظام الانتخابي على مسيرة البناء الديمقراطي في تونس؟

وتوصلت الطالبة من خلال دراستها إلى النتائج التالية:

- ✓ تأثير النظام الانتخابي على الحياة السياسية سواء فيما يتعلق بالاستمرار وشرعية المؤسسات أو تشكل الحكومة أو طبيعة النظام الحزبي.
- ✓ وجود علاقة أساسية تربط بين النظام الانتخابي وعملية التحول الديمقراطي تظهر في آلية الهندسة الانتخابية التي يجب ان تراعي مكانة التمثيل السياسي لكافة شرائح المجتمع من النساء والأقليات).

إشكالية الدراسة:

تعد المشاركة السياسية متغيرا أساسيا من متغيرات التنمية السياسية وعنصر مهما في العملية الانتخابية، فكلما كانت فرص المشاركة أوفر كلما استطاع النظام الانتخابي تحقيق أهدافه لضمان مشاركة فعالة للمواطنين، وتعكس الصورة الحقيقة للنظام السياسي ومن هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى تأثير النظام الانتخابي الجزائري على المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021؟؟

وبغية توضيح وتفسير هذه المشكلة البحثية، يمكن إدراج التساؤلات التالية:

- ما هو مفهوم المشاركة السياسية؟
- ما المقصود بالنظام الانتخابي؟
- هل ساهم النظام الانتخابي في العمل على زيادة نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021؟

فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى:

– ساهم النظام الانتخابي الجديد في زيادة نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021.

الفرضية الثانية:

– كلما كان النظام الانتخابي شامل ودقيق تكون المشاركة السياسية أكبر.

الفرضية الثالثة:

– كلما توفرت آلاليات القانونية والمؤسساتية في إنجاح الانتخابات التشريعية زادت نسبة مشاركة الموطنين في العملية الانتخابية.

الإطار المنهجي:

من خلال دراسة هذا الموضوع تعدد استعمال الكثير من المناهج مما سهل علينا دراسة وتحليل الموضوع اعتمدت على المنهج الوصفي والمسح التاريخي:

- **المنهج الوصفي:** وهو عبارة عن وصف والإحاطة بموضوع الدراسة.
- **المسح التاريخي:** في دراستنا حول تطور النظام الانتخابي من بعد الاستقلال إلى يومنا هذا .

الاقترابات المستخدمة نذكر:

الاقتراب القانوني: استخدمت هذا الاقتراب في دراستي لهذا الموضوع لأنه يساعدني في ضبط مدى تطابق سير العملية الانتخابية مع القواعد القانونية المنظمة لها.

تقسيم الدراسة:

لمعالجة الإشكالية المطروحة ولتغطية الفرضيات في مستوى التحليل تم الاعتماد على فصلين:

– **الفصل الأول**

تحت عنوان الإطار ألمفاهيمي للنظام الانتخابي والمشاركة السياسية.

وينقسم إلى ثلاث مباحث: اهتم المبحث الأول بماهية الانتخاب، وتم تقسيم المبحث إلى أربعة مطالب على النحو التالي:*تعريف الانتخاب، شروط الانتخاب، الطبيعة القانونية للانتخاب، أساليب الانتخاب* أما بالنسبة للمبحث الثاني فقد تضمن مفهوم النظام الانتخابي كذلك تم تقسيمه إلى أربعة مطالب *تعريفه، أهميته، مبادئه، أنواعه* أما المبحث الثالث فقد تم تخصيصه لمفهوم المشاركة السياسية وكذلك يندرج تحته أربعة مطالب على التقسيم التالي * تعريفها، خصائصها، أهميتها، معوقاتها*.

– **الفصل الثاني:**

تم التطرق فيه إلى النظام الانتخابي 01/21 والمشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021. وقد تضمن ثلاث مباحث كل منهم بثلاثة مطالب، خصص المبحث الأول تطور النظام الانتخابي في الجزائر والمطالب بترتيب التالي، *تعديل النظام الانتخابي في الجزائر، مميزات النظام الانتخابي في الجزائر مظاهر إصلاح النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية* أما المبحث الثاني فتعلق بالانتخابات التشريعية في الجزائر 2021 ، حيث تناولت المطالب كتالي، *مميزات الانتخابات التشريعية في الجزائر، قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر، المواقف السياسية من إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر* وفي حين تضمن المبحث الثالث تأثير النظام الانتخابي على نسب المشاركة السياسية في الجزائر، والمطالب كتالي: نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021، اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية، تقييم التجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية.

الفصل الأوّل

الإطار ألمفاهيمي للنظام الانتخابي والمشاركة والسياسية

المبحث الأول: ماهية الانتخاب

1- تعريف الانتخاب

2- شروط الانتخاب

3- الطبيعة القانونية للانتخاب

4- أساليب الانتخاب

المبحث الثاني: مفهوم النظام الانتخابي

1- تعريف النظام الانتخابي

2- أهمية النظام الانتخابي

3- مبادئ النظام الانتخابي

4- أنواع النظام الانتخابي

المبحث الثالث: مفهوم المشاركة السياسية

1- تعريف المشاركة السياسية

2- خصائص المشاركة السياسية

3- أهمية المشاركة السياسية

4- معوقات المشاركة السياسية

تمهيد:

يعتبر النظام الديمقراطي اليوم احد السبل الكفيلة لتأسيس قيم المواطنة والفعالية الوظيفية، وهذا بالنظر لاحتوائه على مجموعة من المؤسسات والآليات متمثلة في الانتخابات على تولى المناصب، وهو ما يضمن المواطن تمتع بحقوقه السياسية والمدنية.

وتعد المشاركة السياسية احد ابرز الحقوق السياسية التي تسعى من خلالها النظم الديمقراطية إلى دمج ومشاركة أفراد المجتمع في عملية صنع القرارات السياسية، سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث الأول بعنوان ماهية الانتخابات والمبحث الثاني بمفهوم النظام الانتخابي والمبحث الثالث بعنوان مفهوم المشاركة السياسية.

المبحث الأول: ماهية الانتخاب

يعتبر مفهوم الانتخابات مفهوم له تاريخ سياسي كبير منذ القديم، حيث تطرق إليه مجموعة كبيرة من الباحثين والمفكرين اجتهدوا في تقديم هذا الموضوع إلى الواقع ومعرفة أهم ما يؤثر ويتأثر به، ونظرا لأهميته البالغة في ترسيخ العملية الديمقراطية وتحقيق مبادئها وما يرتبط به من مفاهيم، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث وفقا لأربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الانتخاب

عرفه **اندريه هوريو:**"أنه يمثل بصفة عامه الطريقة التي يختار بها المواطنون الأفراد الذين يمثلونهم وقادرون على ممارسة الحكم بتطبيق السياسة المميزة لدى ناخبيهم".

ويعرفه **فليب برو:**"على أنه الطريقة التي تهدف إلى إضافة الطابع الشرعي على السلطات الحكومية"[1].

كما عرفه البعض بأنه:"سلطة قانونية يقررها المشرع للمواطنين للمشاركة في اختيار السلطات العامة في الدولة، فالسلطة القانونية مقررة من اجل الجماعة وليس من اجل الفرد وللمشرع سلطة تعديل مضمونها وطرق استعمالها".[2]

كما عرفه الدكتور **صلاح الدين فوزي** "بأنه الإجراء الذي يعبر المواطنين عن إرادتهم ورغبتهم في اختار حكامهم ونوابهم البرلمانين من بين عدة مرشحين".

أما "**جيوفاني**" ان الانتخابات هي اللحظة الحاسمة التي تعبر فيه الإرادة الشخصية عن نفسها، ولا تستطيع ان تعزل الحدث الانتخابي عن الدائرة الكلية لصناعة الرأي، فإذا كان صاحب السيادة الفعلي ليس هو المواطن وإنما المقترع، فالمقترع بدوره ليس سوى المواطن في اللحظة الحاسمة التي يطلب منه فيها ان يتصرف كصاحب سيادة وكذلك فان السيادة الشعبية ما هي إلا مرحلة من مراحل العملية السياسية الشاملة.[3]

أما الفقيه **مارسال بريلوت** يقول:"الانتخاب هو التسابق بالإرادات المؤهلة قانونيا بغية تعيين الحكام.[4]

تعرف الانتخابات على أنها وسيلة التي بموجبها يختار المواطنين الأشخاص الذين يسند إليهم مهام ممارسة الحكم، وهي مجموعة الإجراءات التي تتيح لإفراد المجتمع المشاركة في عملية اتخاذ القرار،

---

[1]- زهيرة بن على، **دور النظام الانتخابي في إصلاح النظم السياسية – دراسة مقارنة**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام ، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان : كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2015، ص 24 .

[2]- حسينة شرون، "دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية" **، مجلة الاقتصاد الاجتماعي** ،العدد السادس:جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2009 ، ص123.

[3] - سمير بارة ، **النظم الحزبية والنظم الانتخابية**، مطبوعة جامعية في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة قاصدي مرباح ، كلية الحقوق العلوم السياسية ،2017 ، ص 11 .

[4]- زولة مختاري، **النظام الانتخابي في الجزائر طبقا للقانون العضوي رقم 12- 01** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2013 ،ص 03.

وتعتبر أداة من أدوات بناء النظم الديمقراطية القائمة على التداول السلمي للسلطة، وفتح المجال لحرية الرأي والتعبير.[1]

المطلب الثاني: شروط الانتخاب

أولا: شرط الجنسية:

الانتخاب هو حق من الحقوق السياسية التي تقصره مختلف الدول على مواطنيها المتمتعين بجنسيتها وتحصر الأنظمة السياسية حق الاقتراع في المواطنين الحاملين جنسية بلدهم لكونه غير منافي في نظر القانون مع الاقتراع العام لكون حق الانتخاب حقا سياسيا لا يتمتع به الأجانب في الأقطار التي تؤويهم، وربما تشترط بعض الأنظمة المقارنة في ممارسة الانتخاب من مكتسبي جنسية مرور فترة زمنية يحددها القانون على اكتسابهم للجنسية ليتاكد خلالها للوطن ومقدار التزامهم بالمواطنة .[2]

ثانيا: شرط الجنس :

لقد كان إبعاد النساء عن ممارسة حق الانتخاب أو الاقتراع العام أمرا مقبولا لدى معظم الدول حتى المتقدمة منها، حيث لم تكن تسمح إلا للرجال بممارسة ذلك الحق ولقد كانت أول دولة اعترفت للنساء بحق الانتخاب هي نيوزيلندا سنة1892، والنرويج سنة 1907، واستراليا سنة 1914 والدانمارك سنة 1915والسويد عام 1920 ثم الولايات المتحدة الأمريكية ابتداء من 1890، ثم امتد هذا الحق إلى بريطانيا سنة 1928، و فرنسا سنة 1944.

ولعل السبب الذي دفع بالمشرع إلى عدم الاعتراف إلا مؤخرا للنساء بهذا الحق هو اعتقاده بان هناك اختلافا في الأدوار التي يلعبها الجنسان، وهو ما أقرته الاستفتاءات التي وقعت في سويسرا ولم تعترف للنساء بحق الانتخاب على المستوى الفيدرالي إلا منذ 1971.[3]

ثالثا: شرط السن:

تذهب كافة التشريعات المنظمة لمباشرة الحقوق السياسية للمواطنين والى تحديد سن معين يحق لمن بلغها ان يمارس حقوقه السياسية ومنها حق الانتخاب ، ا يفترض ان من بلغ هذا السن قد توافرت له الخبرة بالشؤون العامة، ولذا يطلق عليه غالبية الفقهاء سن الرشد السياسي، وان كانت هذه القوانين تختلف في تحديد هدا السن فهي تتراوح ما بين 18و25 سنة.[4]

تشترط كل القوانين الانتخابية في العالم ضرورة توافر سن معين لكي يصبح المواطن ناخبا وإن كانت هده القوانين تختلف فيما بينها حول السن المحدد وهي تتراوح بين (18 سنة و25 سنة).

---

[1]- ماجدة إبراهيم الباز، **الانتخابات كآلية من آليات التغيير السياسي ودورها في إعاقة التحول الديمقراطي في العالم العربي** ، أطروحة استكمالا لمتطلبات الماجستير في التخطيط والتنمية السياسية ،جامعة النجاح الوطنية فلسطين ،كلية الدراسات العليا ، 2017 ، ص 11 .

[2] - زهيرة بن علي ، **المرجع السابق** ، ص 41.

[3] - **المرجع نفسه** ، ص39.

[4] -مسعودة عرفة، **تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على المشاركة الانتخابية في الانتخابات المحلية الجزائرية 2017- دراسة حالة طلبة قسم العلوم السياسية بجامعة ورقلة-** ،مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017، ص 40.

رابعا: شروط التمتع بالحقوق المدنية والسياسية:

إن هذا الشرط يسمح للدولة بحرمان فئة معينة من المواطنين من ممارسة حق الانتخاب والتي يمكن حصرها فيما يلي:

أ- قلة وانعدام التغيير:

تحرم القوانين على الأطفال والمصابين بأمراض عقلية ممارسة حق الانتخاب لانعدام التمييز، إلا انه يجب التفرقة هنا بين الأطفال الصغار اللذين لم يبلغوا سن الرشد والمواطنين الذين بلغو هذا السن لكنهم لا يتمتعون بقواهم العقلية فهؤلاء لا يحق لهم ممارسة هذا الحق طالما بقي العارض متوفرا، ولتجنب تعسف الإدارة تتطلب القوانين أن يقرر هذا العرض ويرفع من جهة قضائية.

ب- الأشخاص المحكوم عليهم:

إن القوانين تنص على حرمان المرتكبين للجرائم المخلة بالشرف في الانتخاب ونظرا لخطورة هذا القيد، فانه يتطلب ضرورة تحديد الجرائم المانعة تجنبا لتعسف الإدارة التي يمكن أن تعتبر كل تصرفا مخالفا للقانون كقانون المرور مثلا، أو أن المخالف لسياسة الحكومة بمثابة جريمة مانعة لممارسة حق الانتخاب مما يؤدي إلى حرمان كل من يرفع صوته ويدلي برأيه ضد النظام فيبعد عن الديمقراطية ويصبح الانتخاب مجرد عملية شكلية لا قيمة لها.

ج- أعضاء الجيش:

إن بعض الدول تمنع الجيش من الانتخاب مثل الجمهورية الفرنسية الثالثة، والغرض من ذلك هو تأثير الجيش عن الضباط من جهة، وأبعاده عن التدخل في الأمور السياسية واقتصار دوره على الدفاع على التراب الوطني من جهة أخرى.[1]

المطلب الثالث: الطبيعة القانونية للانتخاب

أولا : الانتخاب حق شخصي :

يذهب أنصار هذا الاتجاه الى اعتبار الانتخاب على انه حق شخصي ثابت لكل مواطن فالتمثيل الانتخابي هو السبيل لتحقيق الديمقراطية التي يعرفها " لنكولن " بأنها حكم الشعب بالشعب ومن اجل الشعب، ويستند هذا الاتجاه على مبدا سيادة الشعب وكافة الافراد يشكلون تلك السيادة الشعبية وبما ان السيادة تعتبر ملك للشعب فانه يترتب على ذلك ان يمارس الشعب مظهر من مظاهر السيادة وذلك عن طريق الانتخاب، بحيث لا يجوز للمشرع ان يحرم احد من استعمال هذا الحق .[2]

[1] زهيرة بن على ، **المرجع السابق** ، ص 43.

[2] - شادية رحاب ، **الإشراف القضائي على العملية الانتخابية في القانون الجزائري** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية : باتنة ، 2017 ، ص 14.

ثانيا: الانتخاب وظيفة :

لا يتعدى الانتخاب عند أنصار هذه النظرية ان يكون مجرد وظيفة، يتولى المواطن أداءها لانتمائه الى الأمة صاحبة السيادة، فيصبح حق الانتخاب مقرر لصالح المواطن ومن ثم وجب على المواطن ان يزاول هذا الحق لحساب الشعب وعلى مقتضى القانون على اعتبار ان سيادة الأمة لا تتجزأ ولا تتوزع على الأفراد، وإنما الى الشخصية المعنوية للأمة ومن ثم فالأفراد الناخبين يقومون بوظيفة الانتخاب نيابة عن الأمة، ويترتب على الأخذ بهذه النظرية التسليم بفكرة الاقتراع المقيد، عبر تقييد حق الانتخاب وقصره على طائفة معينة تتميز بضوابط معينة واستنادا لهذه النظرية يتحول الانتخاب من حق شخصي مخير في أدائه الى فرض إجباري يوجب على المواطنين الإدلاء بأصواتهم في العملية الانتخابية، وإلا تعرضوا لعقوبات جراء التخلف عن أداء هذا الواجب مثله في ذلك الشخص الذي يباشر وظيفة عامة.[1]

ولهذا الاتجاه مجموعة من النتائج التي تترتب عنه وتتمثل في ما يلي:

1- تقرير مبدأ الاقتراع المقيد:

أي أن تكون الشروط محددة من أجل القيام بهذه الوظيفة مثل أن يقيد المشرع حق الانتخاب والكفاءة العلمية أو النصاب المالي، وهذا يقتصر فقط على من تتوفر فيه هذه الشروط.

2- تقرير مبدأ الانتخاب الإجباري.

أي أن هده الوظيفة تفترض على المواطنين للإدلاء بأصواتهم وإلا كانت هناك عقوبات جزائية إن لم يمارسوا الانتخاب.

ثالثا: الانتخاب سلطة قانونية .

وهذا الرأي يقوم على أن الانتخاب هو سلطة قانونية مستمدة من قانون الانتخابات عن طريق قانون خاص بالانتخابات.

ويعتبر هذا الاتجاه الأنجح في تكييف الانتخابات ويترتب على هذا الاتجاه ما يلي:

1- لا يمكن ان يكون حق الانتخاب محل عقد أو اتفاق ومن ثم يبطل العقد.

2- على الناخب الخضوع لما يقرره من القانون لأنه حق ملزم.

3- عدم ممارسة هذا الحق يوقع المواطن في العقوبات منصوص عليها قانونا. [2]

4- **رابعا** : نظرية الانتخاب حق وظيفة

لقد حاول العديد من العلماء التوفيق بين نظرية الانتخاب حق شخصي ونظرية الانتخاب وظيفة، فظهرت فكرة الجمع بينهما بمعنى ان يكون الانتخاب حق ووظيفة، وهذا الرأي واجهة معارضة في ظل غياب تحديد واضح لمعنى ومحددات وشروط هذا الجمع، وعدم تحديد الإطار القانوني له وقد ناد فريق

[1] سميرة بارة، **المرجع السابق** ، ص 15.

[2]- هالة خلالفة، **المنازعات الانتخابية المحلية في ظل القانون العضوي 10/16** ، مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2018 ،ص 12 .

أخر بفكرة ان الانتخاب سلطة قانونية منوطة للناخب، تحقيقا لمصلحة الجماعة دون المصلحة الذاتية، اذ يتجه أصحاب هذه النظرية الى اعتبار الانتخاب هو اختصاص دستوري يجمع بين فكرة الحق وفكرة الوظيفة، بمعنى ان الانتخاب حق فردي ولكنه يعتبر وظيفة واجبة الأداء، إلا ان الانتخاب ليس بالحق الفردي الخالص، لان القول بذلك يصطدم باعتبارات عملية، من أهمها ضرورة عدم حرمان بعض الأفراد من ممارسة الانتخاب كالقصر والفاقدي الأهلية، ولان تكييف الانتخاب بأنه حق شخصي يقتضي إمكانية جواز التنازل عنه وهو الأمر الذي لا يمكن القبول به .[1]

المطلب الرابع: أساليب الانتخاب

للانتخاب أساليب عدة منها أسلوب الاقتراع المقيد والانتخاب العام، ثم الانتخاب المباشر والغير مباشر.

أولا: الانتخاب العام:

هو النظام الذي يسمح لكل مواطن في الدولة بحق الانتخاب بصرف النظر عن الجنس أو الملكية أو التعليم والعقيدة، إذا توفرت في الناخب جنسية الناخب والسن القانوني للانتخاب

– الانتخاب المقيد: هو النظام الذي يشترط أن يتوفر في الناخب قسط من المال من التعليم ومحصورا في نوع من الرجال فقط أي كان حصرا على الرجال دون النساء وغني ومثقف دون الفقير.[2]

ثانيا: الانتخاب المباشر

عندما يقوم الناخبون بالعملية اختيار ممثليهم أو حكامهم مباشرة ودون أية وساطة فان الانتخاب يكون مباشرا وعلى درجة واحدة يتحدد عندها الحاكم أو النواب بمجرد فرز الأصوات.

ثالثا: الانتخاب غير المباشر:

يكون الانتخاب غير مباشر إذا توقف مهام الناخبين على اختيار أشخاص أو مندوبين للقيام بدلا عنهم باختيار الحاكم أو النواب، بمعنى أن ناخبي الدرجة الأولى لا يختارون الحكام والنواب مباشرة، وإنما هؤلاء يقومون بإعطاء وكالة لناخبي الدرجة الثانية قصد انتخاب الحكام أو النواب بدلا عنهم، إذا فان الانتخاب يكون على درجتين أو ثلاث أو أربع.

المبحث الثاني: مفهوم النظام الانتخابي

تكتسب النظم الانتخابية من حيث أنواعها أهمية كبيرة، حيث أن بعضها منها قد يؤدي أو يزيد من فرص الانقسامات الحادة، خاصة وان هذه النظم تابعة لمؤسسات سياسية يمكن توظيفها والتلاعب بها بسهولة وهو ما يجعل هذا النظام يتصف بصياغته ومضامينه الدستورية القانونية الإجرائية بالتناسق وعدم التضارب، حيث سنتطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب.

---

[1] - سمير بارة، **المرجع السابق** ، ص- ص 14-15.

[2]– محمد بوفرطاس، **الحملات الانتخابية ,دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتشريع الفرنسي** ، أطروحة لنيل درجة دكتوراه في العلوم ، جامعة متنوري قسنطينة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011، ص 15 .

المطلب الأول: تعريف النظام الانتخابي

لقد تعددت التعريفات بخصوص النظام الانتخابي حيث:

– عرفه ***بيبا نوريس:*** " النظام الانتخابي بأنه أداة تحديد كيفية حساب الأصوات وتحويلها إلى مقاعد". [1]

– عرفه***اندريورينولد*** *بأنه النظام الذي يعمل على ترجمة الأصوات التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات إلى عدد المقاعد التي يفوز بها المرشحون المشاركين فيها، وربطه بالمتغيرات التالية:

- الصيغة الانتخابية (أغلبية، نسبي، مختلط)
- المعادلة الرياضية المستعملة (طريقة حساب توزيع المقاعد).

هيكلة الاقتراع (التصويت على المرشح ،عدد الخيارات، عددا لدوائر الانتخابية).[2]

– وعرف الباحث ***سيلفي باراك**** النظام الانتخابي باعتباره "مجموعة القواعد التي تحكم تنظيم الانتخابات في دولة معينة، ويفصل ها التوجه المسائل التي تتدرج ضمن تحليل النظم الانتخابية، والمتمثلة أساسا في:

المناصب الخاضعة للانتخاب والعهدة الانتخابية.

مدى اتساع الحق في التصويت (من له الحق في التصويت، هل هذا الحق هو للمواطنين الأصليين والمقيمين في بلد معين، أم انه أيضا من حق لأولئك المقيمين خارجه، إضافة إلى سن اللازمة للتصويت) مدى إجبارية التصويت.

معايير الأهلية الانتخابية (من لهم الحق في الترشح خاصة مع دور الأحزاب في تعيين المرشحين).

عدد وحجم الدوائر الانتخابية، مع الأخذ بعين الاعتبار مسالة التقسيمات الإدارية لهذه الدوائر الانتخابية وكذا العلاقة بين عدد المقاعد وعدد السكان، أو العلاقة بين عدد المقاعد والدولة إجمالا (عندما تشكل الدولة دائرة انتخابية واحدة)، وكيفية تجسيد هاتين العلاقتين جغرافيا.

– وعرفه "**ديتر نوهلن**" عن التفويض فالنظام الانتخابي يعني الكيفية التي تعبر على أساسها الناخبون عن تفصيلاتهم سواء لأحزاب أو المرشحين، بحيث يتم هذه التفصيلات بعد ذلك إلى تفضيل، وتحدد الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية مجموعة من المؤشرات لتعريف النظام لانتخابي هي:

- حجم وهيكلة المنظمة التي تجري فيها العملية الانتخابية.
- المعيار إن وجد الذي يتم على أساسه إعطاء وزن مرجع لصوت عن صوت أخر.
- نطاق الوحدات التي يتم تقسيم المنظمة إليها بغرض تنظيم العملية لانتخابية .
- الطريقة المتبعة لتسجيل خيارات الناخبين.

[1] -عبد المجيد رمضان، **الاحزاب السياسية والنظم الانتخابية** ،محاضرات موجهة لطلبة الماستر،جامعة قاصدي مرباح، طلية الحقوق والعلوم السياسية، ورقلة ، ص18.

[2] - جمال حيرش، امحمد بن علية ، **النظام الانتخابي واثره على المشاركة السياسية في الجزائر(2016/1999)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2017، ص 01.

- الطريقة التي يتم على أساسها ترجمة مجموع الأصوات إلى قرارات جماعية وباختصار يمكن فهم النظام لانتخابي على انه مجموعة الأسس والمبادئ والقوانين والإجراءات التي تحدد العملية الانتخابية، أي عملية تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد برلمانية

كما يعرفه "**دافيد فاريل**" يحرص على التمييز بن النظام الانتخابي والقوانين الانتخابية التي تعرف انها مجموعة القواعد المنظمة للجوانب السابقة التي تشكل النظام الانتخابي . [1]

كذلك تعرف النظم الانتخابية: هي أحد المقومات الأساسية التي تقود عليها الديمقراطيات الحديثة إذ تعمل هذه النظم على ترجمة أصوات الناخبين إلى معادلات يمكن من خلالها الفصل بين المرشحين (أحزاب أو أشخاص) الذين يتنافسون في المعترك الانتخابي بطريقة عادة قدر الإمكان وذلك من خلال إشراك المواطنين في اختيار من يمثلهم. وعند التدقيق وتمحيص هذه النظم الانتخابية، يلاحظ بأن لكن نظام خصوصيات حتى وإن كان هناك تقارب أو تشابه في بعض الجزئيات إلا أنها تختلف في جوهرها. على هذا الأساس تكون النظم الانتحابية ترجمة للمعطيات السياسية، الاجتماعية، السياسية الثقافية والدينية، وربما قد تؤثر فيها حتى المخلفات الاستعمارية للدولة. وبالتالي، كل نظام له خصوصيات يمكن أن تتواءم مع مجتمعات ولا تناسب مجتمعات أخرى على هذا الأساس تعددت النظم الانتخابية واختلفت.[2]

المطلب الثاني : أهمية النظام الانتخابي

يكتسي النظام الانتخابي باعتباره وسيلة تقنية تجعل من لانتخاب مصدر شرعية السلطة، أهمية سياسية وإدارية واجتماعية بالغة من حيث مساهمته في تحقيق الاستقرار السياسي:

أولا : الأهمية السياسية

إن المشاركة السياسية للشعوب في الحكم لم تعد تقتصر على الانتخابات الرئاسية، بل امتدت بفعل انتشار الأفكار الديمقراطية إلى انتخاب أعضاء السلطة التشريعية التي تقوم بدور التشريع والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، إضافة إلى انتخاب المجالس المحلية التي تتولى تسيير الشؤون المحلية، وبذلك أضحى الانتخاب يمس كافة المجالات، مما يعطي للنظام الانتخابي أهمية سياسية كبيرة يمكن حصرها في ما يلي:

– تأصيل المبادئ والأفكار الديمقراطية والعمل على جعلها سلوك اجتماعي دائم، الأمر الذي يؤدي إلى خلق ثقافة سياسية عالية لدى أفراد المجموعة الوطنية المحلية، وبالتالي بروز عناصر قيادية ذات كفاءة وخبرة ومقدرة على الاضطلاع بالأعباء الوطنية والمحلية على حد سواء.[3]

---

[1] -زهيرة بن على ، **المرجع السابق**، ص 61.

[2]- عبدو سعد وآخرون ، **النظم الانتخابية : دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي** ،بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية ،2006 ،ص 27.

[3]- خالد سمارة ألزغبي ،**تشكيل المجالس المحلية وأثرها على كفايتها في الاعلام والادرة المحلية ،دراسة مقارنة** ، الإسكندرية: منشاة المعارف ، 1984، ص 61.

يعتبر رمزا للشرعية التي أساس الحكم الراشد، لاسيما إذا تمت صياغة أحكامه وفق دراسات علمية للوضع السائد في المجتمع بما يتماشى من عادات وتقاليد ومعتقدات المواطنين.

يساهم النظام الانتخابي دورا حاسما في مجرى الحملات الانتخابية، فهي يمكن أن تشجع أو تؤخر تكوين تحالفات بين الأحزاب، كما يمكن ان تحفز الأحزاب وانخراطها في البناء الوطني العام.

تقوية البناء المؤسساتي، والاقتصادي والاجتماعي للدولة، فهو يؤدي إلى بناء مؤسسات شرعية تمارس اختصاصاتها التي يخولها لها الدستور أو القانون، مما يساهم في توزيع الاختصاصات وتقوية دولة القانون بما يضمن تحقيق الوحدة الوطنية وبالتالي تطور اقتصادي واجتماعي.[1]

ثانيا: الأهمية الإدارية

للنظام الانتخابي أهمية إدارية لا يمكن تجاهلها، فباعتباره وسيلة لترجمة الأصوات المدلى بها في عملية انتخابية إلى مقاعد توزيع على المترشحين، فان هذه العملية لا يمكنها أن تتم إلا بوجود إدارة تتولى التحضير والإشراف والمتابعة لمجريات هذه العملية، وبالتالي ينبغي للإدارة أن تتمتع بدرجة من المؤهلات التي تجعلها قادرة على تسيير العملية الانتخابية بصورة متقنة وشفافة.[2]

ويتعين على الجهات كي يثبت احترافيته أن يبحث باستمرار عن سبل تحسين القانون الذي هو مكلف بتطبيقه إضافة إلى تحسين طريقته في إرشاد الموظفين والأحزاب السياسية والمرشحين والناخبين في شان العمليات الانتخابية وأخيرا عليه أن يجد الوسيلة الفضلى لتثقيف الناخبين وإرشادهم حول العملية الانتخابية.[3]

ثالثا :الأهمية الاجتماعية

النظام الانتخابي يضمن التمثيل العادل للشعب، بحيث تصبح المجالس النيابية مرآة للمجتمع تمثل الطبقات والطوائف الموجودة من الفقراء والأغنياء والمسنين وكافة فئات المجتمع، وينمي الحس الوطني والشعور لدى المواطنين بانتمائهم إلى مجتمع مترابط، مما يولد فيهم الرغبة و الإرادة في تطويره تحقيقا لرغباتهم ومصالحهم الفردية والجماعية، كذلك تعزيز حوافز المصالحة الوطنية وتحقيق الأمن والاستقرار، حيث ينتقل الصراع بين الأحزاب إلى داخل الهيئات التمثيلية وخاصة في البرلمان.

المطلب الثالث: مبادئ النظام الانتخابي

عندما يقع الخيار على نوع ما من أنواع النظم الانتخابية، فان هناك العديد من الأهداف التي قد يطلب من ذلك النظام تحقيقها، أو الإسهام بقيامها، ومثال ذلك تفسير الحكومات المتمكنة والقوية، أو إيجاد التحالفات المتماسكة، أو إبراز الأحزاب الفاعلة، وقد تختلف أهداف النظام الانتخابي الواحد،

---

[1]- عبدالمالك زغود، تأمر عجرود، **النظم الانتخابية والتمثيل الحزبي في الهيئة التشريعية في الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014،ص8.

[2]- كنزه قارح ،**تأثير النظام الانتخابي على الانتقال الديمقراطي –دراسة حالة تونس** - ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية ،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2016، ص 14.

[3]- عبدو سعد، وآخرون، **المرجع السابق**، ص 61.

ويختلف ترتيب تلك الأهداف حسب الألويات كل فئة من الشركاء في العملية الانتخابية، ويمكن أبراز مجموعة من المبادئ التي يمكن لعملية تصميم النظام الانتخابي أن تهتدي بها وهي:

أولا. التمثيل:

تتمثل المهمة الرئيسية للنظام الانتخابي في ترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد تمثيلية أي ترجمة الرغبات التي يعبر عنها الناخبون إلى أفراد يمثلون تلك الرغبات وهناك الكثير من وجهات النظر حول تعريف مسالة التمثيل العادل المستند على معايير عديدة كالتمثلي الجغرافي، أو التمثيل الاديولوجية، أو التمثيل الحزبي ولكن، وبغض النظر عن الاعتبارات التي يؤخذ بها في كل بلد.[1]

ثانيا. الشفافية:

من الضروري أن تتمتع إجراءات وتفاصيل النظام الانتخابي بأعلى مقدار من الشفافية،بحيث تكون واضحة كل الوضوح لكل من الناخبين، والأحزاب السياسية، والمرشحين البداية وذلك للحيلولة دون وقوع أي ارتباك وانعدام للثقة في النتائج الناجمة عن النظام الانتخابي بالإضافة إلى ذلك، فإن الشفافية في عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي ضرورية فعندما يتمكن كافة الشركاء من تقديم وجهات نظرهم وأفكارهم بوضوح، دون معوقات إثناء عملية إصلاح النظام لانتخابي، أو مراجعته أو اعتماده، فان ذلك يسهم في زيادة مزيد من الشرعية النظام الانتخابي والعملية الانتخابية.

ثالثا. الشمولية:

يسهم النظام الانتخابي في إتاحة فرص أكبر للمشاركة، استنادا على اعتباره نظاما عادلا وشرعيا كلما تم النظر إليه على أنه يعمل بطريقة شاملة بحيث لا يستثني أحد ولا يقتصر القصد من ذلك على أن يفسح النظام أو القانون الانتخابي المجال لأكبر عدد ممكن من المواطنين للإدلاء بأصواتهم في الانتخابات بحيث يسمح لكافة الفئات بالمشاركة في الانتخابات، ويحقق فهما يسيرا لتفاصيله من قبل الجميع، ويوفر لهم سبل الوصول إلى مراكز الاقتراع، بل يمتد ليشمل ضرورة أن لا يعمل النظام الانتخابي على استثناء أو تمييز أية مجموعة في المجتمع، كالأقليات وغيرها، من ناحية أخر ى، فكلما كانت عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي من طرف السلطة أكثر شمولا، كلما شعر الجميع بأنه يملك لهم إن ذلك يمكن المزيد من الشركاء من تقديم اقتراحاتهم والمشاركة في عملية عن أكثر النظم الانتخابية ملائمة لواقع مجتمعاتهم.[2]

المطلب الرابع: أنواع النظم الانتخابية

أولاً: **نظم الأغلبية:**

[1]- محمد عاطف، **الوسيط في النظم السياسية**، ط2، مصر: دار الفكر العربي، 1994، ص309.

[2] - عبد المجيد رمضان، **المرجع السابق**، ص 19.

تقوم نظم الأغلبية على مبدأ مفاده فوز المرشحين أو الأحزاب لا يكتمل إلا من خلال حصوله على أكبر عدد من الأصوات أو ما يسمى بالأغلبية البسيطة، أو من خلال حصوله على أكثر من نصف الأصوات أي الأغلبية المطلقة، وينبثق من هذا الصنف العديد من النظم الفرعية التي تندرج تحته.[1]

1- نظام الفائز الأول:

يعد هذا النظام من ابسط الأنظمة الأغلبية حيث يتم استخدامه ضمن دوائر انتخابية أحادية التمثيل هو نظام يتمحور حول المرشحين الأفراد، إذ يقوم الناخب باختيار واحد فقط من مجموع المرشحين المدرجين على ورقة الاقتراع وببساطة فان المرشح الفائز هو الحاصل على اكبر عدد من الأصوات الناخبين، ونظريا فقد يفوز المرشح بصوتين فقط في حال لم يحقق أي مرشحين الآخرين سوى صوت واحد فقط.[2]

- **مزايا نظام الفائز الأول:**

يساعد على تبسيط العملية الانتخابية للناخبين، حيث يحدد لهم قائمة الأفراد المرشحين أو الأحزاب المتنافسة. ومن هنا يختار الناخب بينهم ويصوت لصالح فرد أو حزب.

يمكن هذا النظام من تواجد معارضة قوية داخل البرلمان، وذلك من خلال مراقبة أعمال ونشاطات الحكومة.

كما يساعد على تماسك عمل الحكومة إذا ما نال حزبها على الأغلبية البرلمانية التي تعطيها مرونة في العمل من خلال الانسجام بين السلطة التنفيذية والتشريعية، فهي لا تجد صعوبة أو معارضة لأعمالها من البرلمان.

يعمل هذا النظام لصالح الأحزاب التي لها قاعدة شعبية واسعة، وهذا ما يؤدي إلى توحيد المجتمع بين هذه الأحزاب.

بالإضافة إلى سهولة هذا النظام ويسير الفهم، فهو لا يحتاج إلى ثقافة عالية أو مستوى كبير حتى يسهل على الناخبين الاختيار بين المرشحين.

- **عيوب نظام الفائز الأول:**

- يلغي ويضيق على الأحزاب الصغيرة ويحد من وصولها إلى السلطة.
- لا يتواءم النظام مع المجتمعات التي تتكون من أقليات عرقية أو أثنية، فهو يحرمها من التمثيل وبالتالي قد يهدد هذا النظام أركان الدولة ويجعلها أكثر عرضة للصراعات الإثنية.

[1]- ثامر محمد كامل الخزرجي،**النظم السياسية الحديثة والسياسات الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطنة** ،عمان:،2004 ص 245.

[2]- عبد المالك زغود، تامر عجرود، **المرجع السابق** ،ص 13.

– كما أنه يقلل من فرص تمثيل المرأة ويحد من إمكانية التوصل إلى مناصب سيادية في الدولة، لأن الأحزاب المتنافسة لا تقد مرشحيها إلا من الشخصيات النافذة والتي لها صيت في المجتمع، وغالبا ما تكون هذه الفئة من الجنس الذكوري والدليل على ذلك النموذج الأمريكي.[1]

1- نظام الكتلة:

يتمثل ببساطة في استخدام نظام الأغلبية في دوائر انتخابية متعددة التمثيل اي التي تنتخب أكثر من ممثل واحد عن كل منها، ويتمتع الناخبون بعدد من الأصوات يساوي عدد التي يتم انتخابها عن دوائرهم، وفي غالبية الكتلة يمكن للناخب الإدلاء بما يشاء من الأصوات التي يمتلكها طالما لم يتعدى ذلك عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية.

- مزايا نظام الكتلة:

– يتيح للناخب حرية أكبر في اختيار مرشحيهم.

– يعمل على تقسيم البلد إلى دوائر انتخابية متعادلة نسبيا مما يضمن العدالة في التمثيل بين الدوائر.

- عيوب نظام الكتلة:

– يؤدي إلى انقسام الحزب وتجزئه نظرا لتنافس مرشحين الحزب الواحد فيما بينهم لينالوا رضا الناخبين، بدلا من التمسك بالإرادة الجماعية للحزب.

– له انعكاسات غير متوقعة وغير مرغوبة على نتائج الانتخابات، فعندما يقوم الناخبون بالاقتراع بمجمل أصواتهم لصالح مرشحي أحد الأحزاب، قد يؤدي ذلك إلى تضخم الاختلافات الناتجة عن نظام الفائز الأول فيما يتعلق بالتناسب بين عدد الأصوات وما تفضي إليه من مقاعد.[2]

2- نظام الكتلة الحزبية:

يعتمد هذا النظام على دوائر انتخابية تعددية، وللناخب صوت واحد يقوم من خلاله الاختيار بين قوائم حزبية متنافسة، ويفوز الحزب الحاصل على أكبر عدد من الأصوات بكافة مقاعد الدائرة الانتخابية. وتم استخدام هذا النظام في كل من تشاد، الكاميرون سنغافورة، جيبوتي وغيرها.

- **مزايا نظام الكتلة الحزبية:**

– سهولة استخدام هذا النظام، فهو لا يكلف الناخب أي جهد في اختيار أحد القوائم الانتخابية.

– على تحفيز الأحزاب السياسية، من خلال تمكينها ترشيح مجموعة مختلطة من المرشحين. وهذا ما يسمح لها بدمج العديد من الأقليات في القائمة للحصول على تمثيل لها، كما أنه يمكن من تخصيص حصة للمرأة لتنال حضها في التمثيل.

---

[1]- شمسة بوشنافة "النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية **"، دفاتر السياسة والقانون** ، جامعة قاصدي مرباح ورقل**ة** ،عدد خاص، افريل 2011، ص 466.

[2]- كنزة قارح ، **المرجع السابق** ، ص 10.

- **سلبيات نظام الكتلة الحزبية:**

- يؤدي إلى نتائج غير تناسبية، ويتجسد ذلك من خلال تمكين الحزب الفائز بكافة المقاعد رغم حصوله على أغلبية بسيطة.
- يؤدي إلى عزوف المواطنين في الممارسة الانتخابية، بحكم أنه لا يعطي أهمية لأغلبية الأصوات التي صوتت لصالح أحزاب أخرى.
- يحدث شرخ بين الناخبين والنواب، حيث يميل الحزب الفائز بكل المقاعد، لخدمة فئة قليلة من مواطني الدائرة الانتخابية التي تتمثل في من صوت عليه.[1]

3- <u>نظام الصوت البديل</u>:

هو نظام انتخابي عير عادي نسبيا، ويستعمل اليوم في استراليا، ففي ظل هذا النظام يعطي الناخبون حق الخيار أثناء ممارستهم الاقتراع، حيث يصنف الناخب المرشحين في ورقة التصويت بتأشير، 1- للمرشح المفضل الأول، و2- لاختيارهم الثاني، و3- لاختيارهم الثالث، وهكذا فان هذا النظام يمكن الناخبين لإبداء تفضيلاتهم بين المرشحين بدلا من اختيار مرشح واحد فقط، أو التصويت للائحة بكافة مرشحيها، لهذا السبب يعرف هذا النظام في البلدان التي تستعمله بالتصويت التفضيلي، وهو نموذج من الاقتراع الاكثري الذي يجمع في دورة واحدة مفاعيل الدورتين ويختلف عن نظام الدائرة الفردية ونظام الصوت الجمعي في طريقة احتساب الأصوات، وقد طبق سابقا هذا النظام في كندا، وبموجبه يصوت كل ناخب لمرشح، في نفس الوقت يحق له ان يسمي المرشحين الآخرين الذين يفضلهم فان حصل المرشح الأساسي على الأكثرية المطلقة من الأصوات عندها يعلن عن فوزه، وإما إذا لم يحصل احد المرشحين الأساسين على الأكثرية المطلقة، في هذه الحالة نعمد إلى اللجوء إلى الأصوات التفضيلية، ونبدأ من المرشح الذي حصل على اقل الأصوات ونوزع الأصوات التفضيلية المسجلة على ورقته على بقيه الحاصلين على نسب أعلى من نسبته، فإذا حصل احدهم على الأكثرية اعتبر فائزا، وإذا لم يحصل أحد على الأكثرية، نعيد الكرة ثم نوزع الأصوات التفضيلية للمرشح الذي احتل المرتبة الأخيرة، بعد التوزيع الأول للأصوات التفضيلية، وهكذا حتى الوصول إلى مرشح يحوز الأغلبية ويعتبرا فائزا[2].

- **إيجابيات نظام الصوت البديل:**

- يعمل على تحفيز الناخبين للمشاركة في الانتخابات نظرا لعدم إهمال أصواتهم والاعتماد عليه في كل مراحل الفرز حتى تسفر النتائج على فوز أحد المرشحين بالأغلبية المطلقة.
- يعمل على تعزيز مكانة الأحزاب السياسية الصغيرة وتمكينها من الوصول إلى السلطة.

---

[1]- توريو ديزاين، رام الله، **أشكال النظم الانتخابية لمحة عامة عن دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات**، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2012ص 13.

[2]- رشيد لرقم، **النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام،جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق،2006 ،ص46.

– يتميز بالمرونة في تحويل الأصوات من مرشح لآخر دون إضاعة أو إهمال أي صوت من الأصوات الصحيحة.

- **سلبيات نظام الصوت البديل:**

– يتطلب هذا النظام مستوى عالي من النضج والوعي الثقافي والسياسي للناخبين حتى يسهل ترتيب المرشحين من خلال الاعتماد على كفاءاتهم وخبراتهم وبرامجهم الانتخابية دون اعتبارات قبلية أو عشائرية أو دينية أو غيرها، لهذا لا يتواءم مع المجتمعات التي تفتقر للوعي وتتزايد فيها نسب الجهل والأمية.[1]

4- نظام الجولتين:

يستخدم ها النظام في الانتخابات ما يزيد على30 من البرلمانات الوطنية، ويعد من اكثر الوسائل شيوعا لانتخاب الرؤساء وعلاوة على فرنسا هناك العديد من الأمم المستقلة الأخرى التي تستخدم نظام الجولتين وجميع هذه الأمم استقلت عن الجمهورية الفرنسية او كانت تقع تاريخيا تحت النفوذ الفرنسي بشكل أو بأخر[2] .

يعرف نظام الجولتين أيضا باسم نظام " التصفية " أو " الاقتراع المزدوج " ويشير كل اسم من هذه الأسماء الى السمة المركزية للنظام : انه ليس انتخابا لمرة واحدة وإنما يكون على جولتين تفصل بينهما في العادة فترة أسبوع الى 15 يوما، وتجري إدارة الجولة الأولى بطريقة انتخابات "الفائز أولا" العادية نفسها، وإذا ما حصل مرشح على أغلبية مطلقة من الأصوات، يمكن عندئذ انتخابه مباشرة بدون الحاجة الى اقتراع ثان، أما إذا لم يحصل أي مرشح على أغلبية مطلقة فتجري إدارة انتخابات جولة ثانية من التصويت ويتم الإعلان عن الفائز في الجولة الثانية باعتباره منتخبا.

وتختلف تفاصيل إدارة الجولة الثانية عند التطبيق من دولة الى أخرى، وان الطريقة الأكثر شيوعا هي المستخدمة في أوكرانيا، وهي تجعل الجولة الثانية من التصويت مسابقة للتصفية المباشرة بين الفائزين اللذين يحصلان على اعلى الأصوات منالجولة الأولى ويسمى هذا النظام بنظام تصفية الأغلبية ويسفر نظام الانتخابات هذا عن نتيجة تتسم بالأغلبية

عن حق ويحصل فيها احد المرشحين بالضرورة على اغلبية مطلقة من الأصوات ويتم الإعلان عنه باعتباره الفائز.[3]

- **مزايا نظام الجولتين:**

– يعطي الفرصة للناخب من الاقتراع لصالح مرشحه المفضل جديد أو تعديل رأيه من الجولة الأولى أو تغييره نهائيا.

---

[1]- عبد المالك زغود، تأمر عجرود، **المرجع السابق**، ص 16.

[2] - علي عبد الامير، وآخرون، الحكومات التمثيلية واليات الانتخاب، **أوراق الديمقراطية**، العدد الرابع ،العراق، 2005 ، ص 40.

[3] -علي عبد الامير، واخرون، **المرجع السابق** ، ص41.

- يساعد على خلق الاتفاقات والدعم المتبادل بين المرشحين للدور الثاني والذين تم إقصائهم في الدور الأول.
- يحد من انقسام الأصوات، وهو ما تعاني منه نظم الأغلبية، حيث تقسم الأصوات بين حزبي أو مرشحين متقاربين.
- يساعد هذا النظام على إتاحة الفرصة للناخبين التفضيل بين المرشحين من جلال جولتين خاصة في البلدان التي تحصي نسب عالية من الأمية ومحدودية الثقافة السياسية.[1]

- **سلبيات نظام الجولتين:**

- يكلف الدولة أعباء مادية ولوجستية كبيرة نظراً لانعقاد دورتين انتخابيتين متقاربتين كما يثقل كاهل الإدارة المنظمة للعملية الانتخابية.
- قد يأخذ فترة طويل للإعلان عن النتائج النهائية، ما يسفر عنه الشغور وانعدام الاستقرار، خاصة في الدول التي تعاني من ظاهرة الإرهاب أو تواجد مليشيات مسلحة، قد تستغل الظرف لإحداث فتنة داخل الدولة.
- يشكل عبء على الناخبين، وذلك من خلال القيام بالتصويت مرتين وهذا ما يؤدي إلى عزوفهم عن الاقتراع في الجولة الثانية، خاصة في البلدان التي تفتقر للميكانيزمات المسهلة للعملية الانتخابية.

ثانياً: <u>نظم التمثيل النسبي</u>:

هو نظام يهدف الى توزيع المقاعد في المجالس المنتخبة بطريقة تناسبية، بناء على عدد الأصوات المحصل عليها وهذا من اجل الحد من التفاوت الحاصل في أنظمة الأغلبية ولهذا تقوم الفكرة الأساسية لنظم التمثيل النسبي على تقليص الفارق النسبي بين حصة الحزب المشارك في الانتخابات من أصوات الناخبين على المستوى الوطني وحصته من المقاعد التي يتم انتخابها من خلال المساواة التقريبية بين عدد الأصوات المحصل عليها وعدد المقاعد الممنوحة، وعليه يفترض التمثيل النسبي ادن الاقتراع القائمي الذي سمح وحده بإعطاء مقاعد للأغلبية والأقلية معا، فعلى افتراض ان حزبا كبيرا فاز بنسبة ٪50من الأصوات الصحيحة يجب على ذات النسبة تقريبا من مقاعد الهيئة التشريعية، وهو نفس الحال كذلك بالنسبة للحزب الذي حرز نسبة 15٪من الأصوات، يجب ان يحصل كذلك على حوالي 15٪من المقاعد النيابية ولا يحرم من التمثيل، ويعمل هذا المبدأ على تعزيز ثقة مختلف الأحزاب بالنظام الانتخابي وبالتالي تأييدهم له .[2]

[1]- تورين دايزين، رام الله، **المرجع السابق**، ص15.

[2] - سمير بارة، **المرجع السابق** ، ص 26.

ان استخدام احد نظم التمثيل النسبي يستلزم الأخ بعين الاعتبار مجموعة من الضوابط التقنية والتي لها تأثير على نتائج العملية الانتخابية من الناحيتين الميكانيكية والسيولوجية ولذلك تعتبر مرتكزات أساسية عند استخدام نظم التمثيل النسبي وتتمثل في :

1- عتبة المنافسة الانتخابية.

2- حجم الدائرة الانتخابية.

3- طبيعة القوائم الانتخابية .

4- آليات توزيع المقاعد المتبقية .

1.4- .توزيع المقاعد المتبقية بناء على قاعدة الباقي الأقوى :

وفقا لهذه الآلية وبعد توزيع المقاعد على القوائم التي حققت الحاصل الانتخابي، نقوم بترتيب بواقي الأصوات لكل قائمة، ويتم توزيع المقاعد المتبقية بناء على بواقي الأصوات من الأعلى الى الأسفل .[1]

2.4- .توزيع المقاعد المتبقية بناء على قاعدة المعدل الوسطي الأقوى :

تتم عملية التوزيع الأولى كما سبق ، أما توزيع المقاعد المتبقية في هذه الالية فيتم عن طريق إضافة مقعد وهمي لكل قائمة وتعطي هذه العملية معدلا بسيطا والقائمة التي تنال المعدل الوسطي الأعلى تحصل على مقعد الإضافي،ويجري إعادة العملية حتى يتم توزيع كل المقاعد المتبقية.

3.4- توزيع المقاعد المتبقية وفقا لطريقة هوندت :

وهي طريقة رياضية يتم بواسطها توزيع المقاعد على القوائم وتعرف هذه الطريقة باسم القاسم القريب ووفق طريقة هوندت نقوم بقسمة عدد الأصوات كل قائمة على الأرقام : 1،2،3..(ن) حيث يمثل ن عدد النواب اللين يجب انتخابهم في هذه الدائرة، ثم نقوم باستخراج المؤشر المشترك، وهو الموزع الذي قسمنا عدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب على ها الموزع نحصل رأسا على عدد الأرقام الناتجة عن عملية القسمة السابقة بصورة تنازلية .

4.4-توزيع المقاعد بناء على الية سانت ليغو :

تم إقرار صيغة معدلة لآلية " هوندت" تجعلها أكثر اقترابا من مفهوم العدالة في توزيع المقاعد، وسميت بالية سانت ليغو التي ابتكرت سنة 1910 وتعتمد هذه الآلية المعدلة على نفس قواعد الية " هوندت" والخلاف الوحيد هو ان عملية قسمة الأصوات تتم على الأرقام الفردية ..1،3،5،7.. حتى الوصول الى رقم عدد مقاعد الدائرة .

4.5- توزيع المقاعد المتبقية بناء على قاعدة الحاصل الانتخابي المعدل :

يطبق هذا النظام عندما يكون الحاصل الانتخابي أعلى من عدد الأصوات التي نالها كل حزب، أي لم يستطيع أي حزب ان يحصد أي مقعد، بموجب هذه الآلية يخفض الحاصل الانتخابي بإضافة وحدة الى المقاعد الواجب ملؤها، ثم يقسم عدد الأصوات المقترعة على عدد المقاعد ±1.

[1] المرجع نفسه، ص 28.

وفي حال بقاء مقاعد انتخابية شاغرة نلجأ مرة أخرى الى تعديل الحاصل الانتخابي الجديد، ويعاب على هذه الآلية أنها توشك ان تؤدي الى جعل عدد المقاعد أعلى من العدد المقرر قانونا.[1]

- أنواع نظم التمثيل النسبي :

1 – نظام القائمة النسبية :

يقوم هذا النظام على تقديم كل حزب سياسي لقائمة من المرشحين في كل دائرة انتخابية ويقوم الناخبون بالاقتراع لصالح هذه القوائم حيث يفوز كل حزب سياسي بحصة من مقاعد الدائرة الانتخابية تتناسب مع حصته من الأصوات التي فاز بها ويتم تحديد المرشحين الفائزين بحسب ترتيبهم التسلسلي على القائمة الحزبية، الا ان اختيار نظام القائمة النسبية لا يحدد بمفرده شكل النظام الانتخابي المعتمد حيث يتطلب ذلك تحديد مزيد من التفاصيل .[2]

2- نظام الصوت الواحد المتحول:

يعتبر هذا النظام أحد نظم التمثيل النسبي، فهو يعتمد على الدائرة الانتخابية التعددية، إلا أن عملية الاقتراع تتشابه في شكلها مع نظام الصوت البديل، حيث يقوم الناخب بترتيب المرشحين في قائمة انتخابية واحدة. وتعطى للناخب الحرية في التفضيل بين المرشحين، إلا أنه لا يشترط عليه أن يرتب عدد معين من المرشحين كما في نظام الصوت البديل، إذ له الحرية أن يختار مرشح واحد فقط ويمكن أن له أن يرتب كل المرشحين حسب تفضيلا ته.[3]

أما عملية احتساب الأصوات، يتم من خلال الاعتماد على قاعدة Droop التي تعمل على تحديد الحصة الانتخابية التي يتوجب على كل مرشح بلوغها لحصوله على مقعد تمثيلي، أما الحصة الانتخابية تحتسب من حلال الاعتماد على المعادلة التالية:[4]

$$\text{الحصة الانتخابية} = 1 + \frac{\text{عدد الأصوات الصحيحة}}{\text{عدد المقاعد}+1}$$

مثلا: لنفترض دائرة انتخابية لها (3) مقاعد تمثيلية، وأحصت هذه الدائرة 100 صوت صحيح في الانتخابات فإن الحصة الانتخابية هي كالتالي:

$$\text{الحصة الانتخابية} = 1 + \frac{100}{1+3} = 26$$

[1] عصام نعمة إسماعيل،**النظم الانتخابية:دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي(دراسة مقارنة**)،بيروت : منشورات زين الحقوقية، ط2 ،2011 ، ص398.

[2] سمير بارة ، **المرجع السابق** ، ص 28.

[3]- رشيد لرقم، **المرجع السابق**، ص 49.

[4]- عبدو سعد وآخرون، **المرجع السابق** ،ص 238.

أي يشترط على كل مرشح أن يحصل على عدد أصوات يساوي أو يفوق 26 صوت حتى يحصل على مقعد تمثيلي.

نفترض أربع مرشحين وهم (أ، ب، ج، د) يتنافسون على ثلاثة مقاعد مخصصة لهذه الدائرة الانتخابية، يتم احتساب الأفضلية رقم (1) التي تحصل عليها كل المرشحين وبالتالي كانت النتائج كالتالي:

أ= 33 صوت. ب= 24 صوت. ج= 23 صوت. د= 20 صوت.

في هذه الحالة يفوز المرشح (أ) بمقعد لأنه تجاوز الحصة الانتخابية وتبقى له 7 أصوات يتم توزيعها على باقي المرشحين من خلال احتساب الأفضلية رقم (2) وتضاف إلى عدد أصواتهم في الأفضلية رقم (1). وإن لم يحصل أي مرشح على الحصة الانتخابية يتم شطب المرشح الذي تحصل على أقل الأصوات (كأفضلية أولى) وتوزع أوراقه على باقي المرشحين بالاعتماد على الأفضلية رقم (3) وهكذا حتى يحصل المرشحون على الحصة الانتخابية، وإذا تم إقصاء كل المرشحون الحاصلين على اقل أصوات وبقي فقط مرشحون يتساوون مع عدد المقاعد يتم منحهم المقاعد تلقائيا حتى وإن لم يحصلوا على الحصة الانتخابية.

ثالثا: <u>النظم المختلطة</u>:

يقوم هذا النوع من النظم على الأخذ بمزايا كل من نظم الأغلبية ونظم التمثيل النسبي، وعليه ترتكز النظم المختلطة على نظامين مختلفين عن بعضهما ويعملان بشكل متوازي، ويندرج تحت هذه النظم نظامين أساسيين وهما: نظام النسبة المختلطة والنظام المتوازي.[1]

1- نظام النسبة المختلطة 1

ظهرت النظم المختلطة نتيجة الانتقادات الموجهة لنظام التمثيل النسبي ونظام التمثيل بالأغلبية بغية الحصول على نظام مثالي، تقوم النظم المختلطة على أساس الاستفادة من مميزات كل من النظامين، يتم الاقتراع بموجب النظامين من قبل نفس الناخبين ويطلق عليه اسم العضوية المختلطة لتحقيق الانسجام في النظام المختلط الجديد المتولد.[2]

يطبق هذا النظام من خلال إعطاء للناخب إمكانيتين للتصويت، حيث تتبع كل إمكانية لواحد من النظامين الانتخابيين، فعلى سبيل المثال تعتمد كل من ألمانيا ونيوزيلندا على نظام النسبة المختلطة، من خلال وضع ورقتي اقتراع واحدة يتم احتسابها من خلال أحد نظم الأغلبية والأخرى يتم احتسابها من خلال الاعتماد على نظام القائمة النسبية، كما أن هناك دول تقوم بالاعتماد على نظام النسبة المختلطة من خلال إعطاء الناخب الفرصة لخيار واحد فقط، إذ يقوم الناخب بالتصويت لصالح أحد المرشحين في

[1]- غنية شليغم ، نعيمة ولد عامر ، "اثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي – حالة الجزائر" – **<u>دفاتر السياسة والقانون</u>** ، العدد خاص ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، افريل 2011 ، ص 183.

[2] - وليد معروف، **النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، جامعة العربي بن مهيدي ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ام البواقي، 2020 ،ص 16.

دوائرهم الانتخابية لكل وكل مرشح يعتبر ممثلا لأحد الأحزاب، ويتم احتساب الأصوات التي حصل عليها كل حزب من خلال تجميع أصوات المرشحين في مختلف الدوائر الانتخابية.

2. النظام المتوازي :

هو أحد النظم الانتخابية المختلط. إذ يقوم على استخدام مركبين، أحدهما نظام انتخابي نسبي والآخر يتبع نظم الأغلبية، ولكن على عكس من نظام النسبة المختلطة، ففي هذا النظام لا علاقة للنظامين يبعضهما البعض، حيث لا يعمل النظام النسبي على تعويض الخلل في تناسب النتائج الناتج عن نظام الأغلبية المستخدم بموازاته، وفي ظل هذا النظام يمكن أن يعطى للناخب ورقة اقتراع واحدة، كما في نظام النسبة المختلطة، ويدلي بصوته لكل من مرشحه المفضل وللحزب الذي يختاره، على غرار ما يحصل في جمهورية كوريا الجنوبية، كما يمكن كذلك أن يعطى ورقتي اقتراع منفصلتين، تخص واحدة منهما المقعد المنتخب بموجب نظام الأغلبية بينما يستخدم الورقة الأخرى للاقتراع للمقاعد المنتخبة بموجب النظام النسبي، وهو ما يعمل به في اليابان وليتوانيا وتايلاندا.[1]

مميزات النظم المتوازية:

– يؤدي إلى انتخاب نواب يمثلون المناطق الجغرافية التي تم انتخابهم فيها لتمثيلها وذلك في الدوائر الانتخابية التي تطبق احد أنواع نظم الأغلبية، وغالبا ما يكون نظام الأغلبية البسيطة.

– يؤدي إلى تمكين ممثلي المكونات القومية والدينية من الفوز بعدد من المقاعد المخصصة في المجلس للانتخاب لها وفق نام التمثيل نسبي، وبالتالي يؤدي إلى ضمان تمثيلهم النيابي.

عيوبه:

– هذا النظام معقد، وقد يؤدي إلى عدم فهم الناخبين والكيانات السياسية لطبيعة النظام الانتخابي والية توزيع المقاعد بين القوائم المتنافسة، مما يؤدي خاصة في الدول حديثة العهد في تطبيق الديمقراطية المشاكل سياسية وربما اجتماعية تؤثر على استقرار البلد.

– إن تطبيق هذا النظام يتم بالمزج بين الأنظمة الأغلبية والتمثيل النسبي، فانه قد يحمل جزءا من عيوب النظامين ولا يمكن تلاقي جميعها.

2- 3. الصوت الغير القابل للتحويل

في نظام الصوت غير القابل للتحويل، يكون لكل ناخب صوت واحد، في دائرة متعددة المقاعد، بحيث لا يحق للناخب أن يصوت لأكثر من مرشح واحد، ويفوز من ينال العدد الأعلى من الأصوات.

محاسن نظام الصوت الواحد غير القابل للتحول :

من أهم محسانه بأنه قادر على تسهيل تمثيل الأقلية، وقد استخدم هذا النظام في الأردن، وساهم في وصول عدد كبير من المرشحين غير الموالين للنظام الملكي.

[1]- عبد النور ناجي ،**المدخل إلى علم السياسة** ،عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع ، 2007 ص184.

مساوئ نظام الصوت الواحد غير القابل للتحويل :

من مساوئ نظام الصوت الواحد الغير القابل للتحويل كنظام نصف نسبي، انه مازال غير قادر على ضمان التناسب بين النتائج البرلمانية العامة وحجم الاقتراع، فالأطراف الصغيرة التي لا تتجاوز نسبتها العشرة بالمئة، فان أصواتها تفرق على عدة دوائر وقد لا تفوز بأي مقعد، بينما قد تفوز أطراف كبيرة بأغلبية المقاعد النيابية .

إن نظام الصوت الواحد في إطار الدائرة متعددة المقاعد من شانه أن يجعل الأحزاب تحجم عن مخاطبة طيف واسع من الناخبين خارج الإطار الحزبي، طالما بإمكانهم الفوز بالمقاعد دون ان يحتاجوا للتحالف مع أطراف أخرى، علاوة على ذلك، فان تعدد المرشحين داخل الحزب ينقل المنافسة إلى داخل ها الحزب أيضا لان الناخبين الحزبين لا يستطيعون التصويت لمرشحين حزبين بل لمرشح واحد وهذا يعني تجزؤ القاعدة الحزبية وتنافسا بين مرشحي ذات الحزب.[1]

المبحث الثالث: المشاركة السياسية

تعتبر المشاركة السياسية أرقى تعبير عن الديمقراطية، كما أنها تحظى بأهمية بالغة في العلوم السياسية وتحديدا في فرعها الأكبر "النظم السياسية"، وعلى الرغم من تعدد التعريفات الخاصة بمفهوم " المشاركة السياسية " وبالنظر إلى تنوع خصائصها ومعوقتها وفي هذا المبحث سنتطرق إلى أربعة مطالب وهما كالتالي:

المطلب الأول: مفهوم المشاركة سياسية

قبل تعريف المشاركة السياسية بصفة عامة يجب التطرق إلى معنى كل من السياسة والمشاركة:

أولا : تعريف السياسة:

وعرفها كذلك **روبرت دال** بأنها: التوزيع السلطوي للمقدرة في المجتمع وعي العلاقات الإنسانية في المجتمع التي يكون طابعها القوة والسلطة والنفوذ.

عرفها **موريس دفرجيه** فيقول: السياسة عبارة عن صراع متواصل بين فئة اجتماعية لبسط نفوذها وتحكم في مصير وتمتع لجميع الأفراد وتحوي لأجهزة الدولة إلى الإدارة فعالة لتحقيق الوئام الوطني وتجميع الخيرات وبين فئة مناهضة لها تحرص على توفير الأمن والعدالة ،ودمج الأفراد في المجتمع تسوده العدالة[2].

ثانيا : تعريف المشاركة:

[1]- عبدو سعد، وآخرون ، **المرجع السابق** ، ص- ص 285- 287.

[2]- صحيبة حمداد، **المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجتمع المحلي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ،جامعة وهران ، كلية العلوم الاجتماعية ، 2015، ص 18.

يرى **جامبل وويل:** إن المشاركة هي الأنشطة التطوعية التي تقوم بها الأفراد والجماعات لتغيير في الأوضاع الصعبة وتأثير في السياسات والبرامج التي تؤثر بطبيعة معيشتهم أو معيشة الآخرين.[1]

وهي تعني إعطاء المواطنين الفرص المتكافئة لصياغة شكل الحكم والإسهام في تقرير مصير دولتهم على النحو الذي يريدونه، وبحيث يكون بإمكانهم صياغة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية على النحو الذي يرغبون الحياة في ظله

ثالثا .المشاركة السياسية:

فعرفها العديد من العلماء ونذكر منهم:

– عرفها **(مايرون واين)** "هي فعل طوعي ناجحا كان أم فاشلا ،منظما أم غير منظم عرضيا أم متواصلا ،مستخدما وسائل شرعية أم غير شرعية، بقصد التأثير في انتقاء السياسيات العامة وإدارة الشؤون العامة واختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي"[2].

– يرى **(لوسيان باي)** " أنها تعني مشاركة إعداد كبيرة من الأفراد والجماعات في الحياة السياسية ".

– وحسب **(فوكوياما)** "هي حق المواطن في الإدلاء بصوته في الانتخابات وحق المشاركة سياسية".

– وعرفها **(هنتنغتون)** " هي احد عوامل التنمية السياسية ذات العلاقة المتلازمة مع المؤسسة السياسية، كما أن الاستقرار السياسي يكون بإيجاد المؤسسات سياسية وأحزاب تعمل على تنظيم عملية المشاركة، وتوسيع دائرتها".[3]

– وكما يشير **عبد الهادي محمد:**"إلى إن المشاركة السياسية هي حرص الجماهير على ممارسة حقوقها السياسية ابتداء من التصويت الانتخابي إلى الإدلاء بالرأي في المواقف المختلفة، والى التمسك بكل حق مقرر في نظام الدولة كل هذا فضلا عن الانتماء الحزبي أو العمل من خلال تنظيم سياسي مشروع معترف به، والمشاركة في جهود وأعمال الندوات العامة والمؤتمرات، وباختصار فان الفرد في مثل هذه الحالات مطالب بان لا يقف موقف المتفرج من القضايا الأساسية والجماهيرية.

– وبدوره يؤكد **(جلال عبد الله معوض)**" إن المشاركة السياسية تعني حق المواطن في أن يؤدي دورا معينا في صنع القرار السياسي وحقه في إن يراقب القرارات الصادرة بالتقويم والضبط"[4].

– ويعرفها **إسماعيل علي سعد** "على أنها انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل نطاق مجتمعه سواء كان هذا الانشغال عن طريق التأييد أو الرفض أو المقاومة أو التظاهر".

---

[1]- سميرة مقراني، **المشاركة السياسة للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة (2008_2017)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017 ص 19.

[2]- ماجد محيي ال غزاي ، **المشاركة السياسية الاليات والعوامل المؤثرة** – دراسة نظرية – ص 05.

[3]- يوسف بن بزة، **التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في العالم العربي ، دراسة تقارير التنمية الإنسانية في العالم** (2003_2008) ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2010 ، ص 144.

[4]- جلال عبد الله معوض ، **أزمة المشاركة السياسية في الوطن** ، ط4 ، بيروت : مركز الدراسات الوحدة العربية ، 1984 ص 63.

ويراها **فتحي الشرقاوي**" المشاركة السياسية بأنها تعني أن الفرد يحمل بطاقة انتخابية ويذهب للإدلاء بصوته في صناديق الاقتراع في كافة الموضوعات السياسية التي تجريها الدولة "

وفي الأخير يمكن أن نعرفها: فالمشاركة السياسية هي السلوك المباشر أو الغير المباشر الذي بمقتضاه يلعب الفرد، دورا كبير في الحياة السياسية لمجتمع، وتكون لديه الفرصة لان يؤثر في اتخاذ القرار وتحديد الأهداف العامة في المجتمع وتحقيقها.

وكذلك تعرف المشاركة السياسية على أنها تلك الأنشطة السياسية التي بمقتضاها يشارك الفرد أو الجماعات في اختيار الحكام و صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر، عفوي أو منظم ابتداء من التصويت فضلا عن الانتماء الحزبي أو العمل من خلال اي تنظيم سياسي، كما ينعكس على اهتماماته التي تتمثل في مراقبة القرار السياسي وتناوله بالنقد والتقييم والمناقشة مع الآخرين، و ينعكس أيضا على معرفته بما يدور حوله من أمور تتعلق بالسياسة[1].

المطلب الثاني: خصائص المشاركة السياسية

للمشاركة السياسية مجموعة من الخصائص أهمها مايلي [2]:

– المشاركة سلوك تطوعي ونشاط إرادي، حيث يقوم المواطنين بتقديم جهودهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه القضايا والأهداف.

– المشاركة سلوك ايجابي واقعي، أي أنها تترجم أعمال وثيقة الصلة بحياة وواقع الجماهير.

– المشاركة سلوك مكتسب، يتعلمه الفرد عن طريق تفاعله مع الأفراد والمؤسسات الموجودة في المجتمع.

– المشاركة عملية اجتماعية شاملة، تهدف إلى إشراك كل أفراد المجتمع في كل مراحل التنمية في المعرفة، الفهم، التخطيط، التنفيذ، الإدارة، الاشتراك، التقويم، تقديم المبادرات والمشاركة في الفوائد والمنافع.

– للمشاركة مجالات مختلفة اقتصادية واجتماعية وسياسية، يمكن أن يشارك الفرد في احدها أو في كلها في أن واحد، قد تكون المشاركة الجماهيرية محلية و إقليمية أو قومية.

– المشاركة حق وواجب في أن واحد لكل فرد من أفراد المجتمع.

– المشاركة هدف ووسيلة في آن واحد، فهي هدف لان الحياة الديمقراطية تقتضي مشاركة الجماهير في المسؤولية الاجتماعية، هذا ما يعني تغيير سلوكيات وثقافات المواطنين في اتجاه الشعور بالمسؤولية كما أنها كذلك وسيلة لتمكين الجماهير من القيام بدور المحوري في دفع عجلة التنمية.

– المشاركة تحتاج إلى ضمانات وإجراءات تكفل ممارستها ممارسة فعلية.

---

[1]- زكرياء حريزي ، **المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية، الجزائر نموذجا،** مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2017 ص 17.

[2]- ماجد محيي أل غزاي ، **المرجع السابق** ،ص 42.

– يجب أن لا تكون المشاركة السياسية نتيجة ضغوطات التي قد تمارسها السلطة على المواطنين لتتأثر في درجة وكيفية مشاركتهم.

– المشاركة سلوك ايجابي يختلف من مجرد الاهتمام من زاوية أخرى يختلف نقيض المشاركة التي هي اللامبالاة السياسية.

– تقتصر المشاركة عن نمط واحد، أو مجال واحد من مجالات المجتمع والدولة، بل من الممثلة المشاركة في جميع الأعمال التي تعزز قيمته الدولية.[1]

المطلب الثالث: أهمية المشاركة السياسية

تعد المشاركة السياسية ضرورية لكل دولة لأنها تسهم في تحقيق الوحدة الوطنية والاندماج بين أفرادها وكذلك المساواة في توزيع الموارد بين سكان البلد الواحد، بغض النظر عن انتماءاتهم مما يؤدي إلى توسيع دائرة المواطنة وكسر الحواجز المناطقية والاجتماعية والطائفية إلى ترسيخ الحقوق السياسية على قدم المساواة، كما أنها ضرورية لتمكين الأفراد من اختيار الحكام ومراقبتهم وعزلهم إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك إضافة إلى أنها تضفي الشرعية على الحكم.[2]

وتعطي المشاركة السياسية (الشرعية) للنظام الحاكم ومزيد من الاستقرار للمجتمع الذي يمتلك افرداه الحق الديمقراطي الذي يمكنه من معرفة مدى جودة الأداء الحكومي وانتقال السلطة لطرق سلمية لان القرارات تتخذ من اجل المواطنين أنفسهم، وهنا تعد المشاركة شرطا أساسيا لعمل النظم الديمقراطية وتجسد التعبير العلمي عن الديمقراطية وعلى هذا الأساس يكمن جوهر الديمقراطية في المشاركة السياسية الفاعلة التي تؤخذ ولا تمنح فتبرز أهميتها لتضمن كل الحقوق والحريات الأساسية، مع وجود مؤسسات يجري عبرها التنافس والتحاور، وبذلك تتحقق الديمقراطية الصحيحة.

وكما أن المشاركة السياسية تعزز حق الشعب في المساهمة بصياغة السياسات العامة للدولة وتحديد موقفه تجاه القضايا المهمة وتجنب النظام السياسي وجود معارضة سرية قد تهدد وجوده من خلال دفع الحكام إلى تبني سياسة تستجيب لمطالب الموطنين.

والمشاركة السياسية مبدأ من مبادئ تنمية المجتمع فالتنمية الحقيقية الناجحة لا تتم بدون مشاركة والتي باتت معيار يدل على النمو السياسي الذي يطرأ على الأنظمة السياسية وعلى أنها عملية لنقل وإبلاغ حاجات المواطنين إلى الحكومة والتأثير على سلوك الحكام وذلك بتوصيل معلومات عن الأولويات التي يفضلها المجتمع والضغط عليهم ليعلموا وفق هذه الأولويات، وبذلك تتسع فرص المشاركة فتقل عملية استغلال السلطة للمواطنين وتتحقق قيم المساواة والحرية.[3]

---

[1]- نقلا عن فلاح مطرود العيودي : **طبيعة السلطة العامة وأثرها في المشاركة السياسية** ، بيروت : زين الحقوقية، ص- ص 59-60.

[2]- ماجد مجي أل عزاي ، **المرجع السابق** ، ص 26.

[3]- رغد نصيف جاسم ، **المشاركة السياسية الحزبية وطبيعة المجتمع العراقي** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ،2013 ، ص 8.

المطلب الرابع: معوقات المشاركة السياسية

للمشاركة السياسية عدة معوقات نذكر منها ما يلي:

- الخوف من السياسة و السلطة، وهذا عائد إلى وقائع عاشها الإنسان، وتعرض خلالها للضرر مثل الضرب، أو السجن .[1]
- الجهل والأمية السياسية، بحيث لا يستطيع المواطن المفاضلة بين الأحزاب، والقوى السياسية المتصارعة، الأمر الذي يؤدي إلى عدم المشاركة السياسية.
- عدم الرضا عن النظام السياسي، وان المشاركة في هذا النظام يؤدي إلى الاعتراف فيه، مما يؤدي إلى العزوف عن العمل السياسي.
- الشعور بالاطمئنان إلى النظام السياسي عند الطلب منهم أحيانا.
- ضعف الحس الوطني، وغياب الإحساس بالمسؤولية، مما يؤدي بالاستهتار بالسياسة ككل.[2]
- شعور الفرد بمحدودية معلوماته السياسية قد تعوقه عن المشاركة بفعالية في لمجال السياسي.
- التنشئة السياسية السلبية، والتي تفضل الابتعاد عن العمل السياسي أو في التعبير عن رأيه بصراحة وبالتالي فان الإنسان يبتعد عن ممارسة حقه السياسي.
- عدم الرضا عن النظام السياسي، وان المشاركة في هذا يؤدي إلى الاعتراف فيه مما يؤدي إلى العزوف عن العمل السياسي.
- تعتبر المطالب التي تطرحها الجماعات الساعية إلى المشاركة في العملية السياسية مطالب غير مشروعة من وجهة نظر الصفوة المشاركة[3].

---

[1]- أبراش إبراهيم ، **علم الاجتماع السياسي** ، غزة: مكتبة المنارة ، 2011 ، ص- ص 146-145.

[2]- خالد رجب وآخرون "نحو تعزيز المشاركة السياسية للطالبات الجامعيات الفلسطينيات – دراسة ميدانية على عينة من طالبات جامعة القدس المفتوحة – فرع فرح" ،**مجلة العلوم السياسية** ، العدد 46، ص 09.

[3]- الزيات السيد عبد الحليم ، **التنمية السياسية ، دراسات في علم الاجتماع السياسي** ، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ،ص 126.

خلاصة الفصل

تشكل الانتخابات المادة الدسمة لحديث الساعة والتي تظهر بشكل واضح وجلي كلما تم تناول مسالة شرعية وفعالية المؤسسات الدستورية المنتخبة على غرار السلطة التشريعية.

إن النظام الانتخابي كما هو معترف به في أي دولة يلعب دورا مهما في تحديد طبيعة التمثيل على مستوى البرلمان، وإبراز مدى قدرة المؤسسة التشريعية على سن قوانين مناسبة، وقيامها بعملية تقييم حقيقي لعمل السلطة التنفيذية، ورغم ان النظام الانتخابي في الجزائر عرف عدة تعديلات، حيث تبنى المشرع الجزائري في مراحل مختلفة عدة طرق لعملية الانتخاب وهي(الانتخابات بالأغلبية، الانتخابات طبقا لتمثيل النسبي نظام المختلط)

ولا يمكن القول ان المشاركة السياسية هي عملية مطلقة بل إنها تخضع لجملة من الظروف والمتغيرات التي تحدد الأطر المناسبة لها، ومن ابرز تلك المتغيرات هي الحوافز السياسية والعوامل الشخصية وطبيعة الأوضاع السياسية والالتزامات السياسية وكذلك الأوضاع الاجتماعية.

الفصل الثّانـي

النظام الانتخابي 01/21 والمشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021

المبحث الأول: تطور النظام الانتخابي

1- تعديل النظام الانتخابي

2- أسباب إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر

3- مظاهر إصلاح النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية

المبحث الثاني: الانتخابات التشريعية في الجزائر 2021

1- مميزات الانتخابات التشريعية في الجزائر

2- قراءة قي نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر

3- المواقف السياسية من إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر

المبحث الثالث: تأثير النظام الانتخابي على نسب المشاركة السياسية في الجزائر

1- نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021

2- اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية

3- تقييم التجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز المشاركة السياسية

تمهيد

شهد النظام الانتخابي في الجزائر منذ الاستقلال العديد من التغيرات، اتسمت في غالبيتها بالظرفية وعدم الثبات، نتيجة لعدم الاستقرار وتذبذب الظروف السياسية التي مرت بها الجزائر، وسنتناول في المبحث الأول إلى تعديل النظام الانتخابي في الجزائر، وكذلك إلى أسباب إصلاح النظام الانتخابي، وفي المطلب الأخير إلى مظاهر إصلاح النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية في الجزائر.

وتناولت في المبحث الثاني إلى لتسليط الضوء على الانتخابات التشريعية الجزائرية الأخيرة 2021 من خلال التطرق إلى مميزات وسمات هاته الانتخابات، وكذلك قراءة نتائج الانتخابات واستعراض الخارطة السياسية لمختلف الأحزاب سواء أكانت تيارا وطنيا أو حتى إسلاميا، وردود فعل الأحزاب السياسية حول هذه الانتخابات .

سنتناول في هذا المبحث الأخير إلى اثر النظام الانتخابي على نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021 وتطرقنا من خلال هذا المبحث إلى نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية وكذلك إلى اثر النظام الانتخابي على مسار هذه الانتخابات وتقييم للتجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز المشاركة السياسية.

المبحث الأول : تطور النظام الانتخابي في الجزائر

يعتبر قانون الانتخابات أهم نص قانوني يؤطر العملية الانتخابية التي تعتبر جوهر أي نظام ديمقراطي فبالانتخاب يتمكن المواطنين من اختيار ممثليهم على مختلف المستويات، لممارسة السيادة نيابة عنهم لذلك يجب ان ترمي قواعد القانون الانتخابي إلى تحقيق انتخابات تعددية نزيهة وشفافة.

وقد عرفت الجزائر عدة أنماط انتخابية سواء في فترة الأحادية الحزبية أو بعد الشروع في التجربة التعددية، وهو ما سنتطرق إليه من خلال هذا المبحث مقسم إلى ثلاث مطالب.

المطلب الأول: تعديل النظام الانتخابي في الجزائر

-أولا- النظام الانتخابي في عهد الأحادية الحزبية :

أخذت الجزائر في مرحلة الأحادية الحزبية بنظام الأغلبية في دور الواحد، تم التنصيص على ذلك بمقتضى دستور الجزائر لسنتي 1963 و1976.[1]

فالنظام الانتخابي في هذه الفترة كان عبارة عن أداة للإبقاء على نظام الحزب الواحد وهو جبهة التحرير الوطني، وعملية الانتخاب تعتبر عملية شكلية لا تعبر عن الإرادة الحقيقية للناخبين.

يقول صالح بالحاج في هذا الصدد: **تميز النظام الانتخابي الجزائري في زمن الأحادية بالاستقرار، الوحدة، والبساطة، والمقصود"**[2]

-1 – الاستقرار: أي أن النظام الانتخابي عمر في الجزائر طيلة 26 سنة جرت خلالها انتخابات كثيرة وفق نظام انتخابي واحد ظهر مع نظام الحزب الواحد، وزال بزواله[3].

-2- الوحدة : أي أن أسس نظام الانتخابي كانت متماثلة في العمليات الانتخابية، باستثناء بعض الآليات التقنية الخاصة بكل منها.[4]

-3- البساطة: أي بساطة الإجراءات والآليات مقارنة بالإجراءات والآليات المعقدة في النظم الانتخابية التعددية التي تتسم بتعدد كيفيات وضع القوائم وتحديد الفائزين وتوزيع المقاعد.

-ثانيا- النظام الانتخابي في الفترة التعددية:

تماشيا مع الوقائع السياسية الجديدة التي أفرزتها التعديلات الدستورية لسنة 1989 وأبرزها واقع التعددية الحزبية التي يفترض وجود انتخابات تنافسية تحقق فيها نوع من النزاهة والمساواة بين

---

[1]- سليم قيرع ،" تطور النظام الانتخابي وانعكاسه على بناء المؤسسات" **،مجلة البحوث السياسية** ، العدد الخامس ، جامعة الجلفة ، ص 72.

[2] -وليد معروف، **المرجع السابق**، ص 31.

[3]- عبد القادر بن إبراهيم، عبد الله حساني، **تطور النظام الانتخابي في الجزائر من 1962 – 2021** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة ادرار: كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2021 ، ص 42.

[4] -وليد معروف، **المرجع نفسه**، ص 31.

التشكيلات السياسية المتنافسة، ثم إقرار مجموعة من القوانين الانتخابية عدلت مرات عديدة، حيث شملت تلك التعديلات كل مناسبة انتخابية.[1]

قانون الانتخابات رقم 13/89

تجسيدا لنص المادة 10 من دستور 1989، التي تضمن الاختيار الحر والديمقراطي لممثلي الشعب، تم إصدار قانون للانتخابات التعددية وهو القانون رقم 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1889 والمعدل في 27 مارس 1990 بموجب القانون رقم 90/ 06.[2]

تم اعتماد طريقة النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور الواحد، ويمكن عرض أهم التغيرات الحاصلة في النقاط التالية .[3]

بعد الترشح للمجالس المنتخبة يتم عن طريق الحزب، ألغيت هذه الطريقة وأصبح حق الترشح مسموحا به للجميع حسب المادة 66 من القانون الجديد، سواء كان باسم حزب سياسي أو عن طريق الترشح الحر، لكن في هذه الحالة الأخيرة ينبغي ان يزكى المترشح بتوقيعات 10٪ على الأقل من ناخبي دائرته الانتخابية، على ان لا يقل العدد عن خمسين ناخبا، ولا يزيد عن خمسة مئة ناخب .

وحسب المادة 62 من القانون 89/ 13 فانه يترتب على هذا النمط من الاقتراع توزيع المقاعد كالأتي:

إذا تحصلت القائمة التي فازت بالأغلبية المطلقة من الأصوات المعبرة عنها فإنها تحوز على جميع المقاعد.

وفي حالة عدم حصول أية قائمة على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها فان القائمة الحائزة على الأغلبية البسيطة تحصل على(50٪ +1) من المقاعد ويحسب الكسر لصالح هذه القائمة كمقعد كامل.

توزيع بقية المقاعد على جميع القوائم المحصلة على أكثر من 10٪ من الأصوات المعبر عنها وذلك على أساس النسب المئوية للأصوات المحصل عليها، وحسب ترتيب تنازلي ويحسب الكسر الناتج كمقعد كامل.

إن نمط الاقتراع النسبي الذي تم تبنيه في هذا القانون، احدث قطيعة مع التمثيل المطلق الذي كان يقوم عليه القانون السابق 08/80، حيث نصت المادة 61 من القانون 89/ 13 ان انتخاب المجلس البلدي والولائي يكون لمدة 05 سنوات بواسطة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد، ونفس النمط يطبق على المجلس الشعبي الوطني بمقتضى المادة 84، على أن يجري الاقتراع في الدوائر الانتخابية التي تتوفر على مقعد واحد على اسم بالأغلبية في دور واحد.

---

[1]- سليم قيرع ، **المرجع السابق** ، ص 80.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، قانون رقم 13/89 المؤرخ في 05 أوت 1989 ، المتضمن قانون الانتخابات، **الجريدة الرسمية** ، العدد 32 ، الصادرة بتاريخ 07 أوت 1989 .

قانون الانتخابات رقم 06/90

بموجب هذا القانون تم توزيع المقاعد، لتتحول إلى القائمة التي تفوز بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لا تحصل على جميع المقاعد بل على عدد من المقاعد يتناسب مع النسبة المئوية التي حصلت عليها، وظلت هذه الطريقة نفسها في توزيع المقاعد في حالة عدم حصول اي قائمة على الأغلبية المطلقة فقد نص القانون 90/ 06 في المادة (62)، ان عدد المقاعد يتم بتوزيع التالي:[1]

القائمة التي تحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات، تفوز لعدد من المقاعد يناسب النسبة المؤية للأصوات المحصل عليها المجبرة إلى العدد الصحيح الأعلى:

وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها تفوز القائمة التي تحوز على اعلي نسبة كما يلي:

- (50٪) من عدد المقاعد المجبرة إلى عدد صحيح الأعلى في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة فرديا.
- (50٪ + 1) من عدد المقاعد في حالة إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها زوجيا.

وفي كلتا الحالتين المذكورين أعلاه، توزيع المقاعد المتبقية بالتناسب على كل القوائم التي حصلت على 07٪ فما فوق من الأصوات المعبرة على أساس النسبة المؤية للأصوات المحررة بتطبيق الباقي الأقوى، حتى تنتهي المقاعد الواجب شغلها.

وفي حالة عدم حصول أية قائمة المتبقية على نسبة 7٪ ، تحصل القائمة الفائزة على جميع المقاعد.

قانون الانتخابات رقم 91/ 06

نتيجة التطورات السياسية والأمنية وأمام الوضع القائم، تمت استقالة حكومة " مولود حمروش " وتعويضها بحكومة جديدة برئاسة " سيد احمد غزالي " التي قامت بتعديل القوانين محل الخلاف وقدمتها للبرلمان للمصادقة عليها يوم 13 أكتوبر 1991 وقد تضمن التعديل ما يلي :[2]

- الاعتماد على الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورتين .
- تخفيض سن الترشح إلى 28 سنة بدلا من 30 سنة
- تم تخفيض عدد مقاعد البرلمان من 542 إلى 430 مقعد .

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، قانون رقم(90/ 06) المؤرخ في أول رمضان عام 1410 ه الموافق ل 27 مارس 1990 ، يعدل ويتمم القانون رقم 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989 ، المتضمن قانون الانتخابات ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 13 ، السنة 27 ، الصادرة بتاريخ 28 مارس 1990 ، ص433.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ، قانون رقم 91/ 09 المؤرخ في 17 رمضان 1411 ه ، الموافق 02 افريل 1991 ، يعدل ويتمم القانون رقم 89/ 13 المؤرخ في 7 أوت 1989 ، والمتضمن قانون الانتخابات ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 14 ، السنة 28 ، الصادرة بتاريخ 03 افريل 1991 .

- تخفيض عدد التوقيعات اللازمة للمترشح الحر من 500 توقيع إلى 300 توقيع، مع تأكيد صحة عينة منها قدرها 5٪ (15 توقيع) يختارها رئيس اللجنة الإدارية المكلفة بالانتخابات على مستوى الدائرة الانتخابية.

أما بالنسبة لتقسيم الدوائر الانتخابية فقد تم كذلك تخفيض عدد الدوائر إلى 430 دائرة انتخابية، وقامت هذه التعديلات على أساس تحديد الشريحة السكانية لكل مقعد اعتمادا على الكثافة السكانية بالولاية وتقسيمه على كل مقعد، كما تم إقرار عدم تمثيل أية ولاية من نائبين اثنين من جهة وكل دائرة انتخابية بمقعد على الأقل من جهة ثانية.[1]

- قانون الانتخابات رقم 97/ 07

ينص القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات بالأخذ بصيغة الاقتراع النسبي على أساس القائمة عوض نظام الاقتراع بالأغلبية في دورتين، ويأخذ بعين الاعتبار الكثافة السكانية في كل منطقة جغرافية والسماح للجزائريين في الخارج الإدلاء بأصواتهم، وذلك وفقا للمواد التالية من هذا القانون.

المادة 75: ينتخب المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لمدة خمس سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة.

المادة 77: المعامل الانتخابي الذي يؤخذ في الحسبان هو الناتج عن قسمة عدد الأصوات المعبر عنها في كل دائرة انتخابية على عدد المطلوب شغلها ضمن نفس الدائرة الانتخابية.

المادة 101 : ينتخب المجلس الشعبي الوطني لمدة 5 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة ويسجل المترشحون بالترتيب في كل دائرة انتخابية في قوائم تشتمل على عدد من المترشحين بقدر عدد المقاعد المطلوب شغلها، ويضاف اليهم ثلاثة مترشحين إضافيين .

تجرى الانتخابات في ظرف الأشهر الثلاثة السابقة لانقضاء المدة النيابية الجارية.

تحدد الدائرة الانتخابية الأساسية المعتمدة لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني حسب الحدود الإقليمية للولاية.

بالنسبة لانتخابات ممثلي الجالية الوطنية بالخارج، يحدد القانون المتضمن التقسيم الانتخابي الدوائر الانتخابية القنصلية والدبلوماسية وعدد المقاعد في كل واحدة منها.

المادة 102: بالنسبة للانتخاب أعضاء مجلس الأمة المنتخبين يتم بالأغلبية حسب نموذج الاقتراع المتعدد والأسماء في دور واحد على مستوى الولاية، من طرف هيئة انتخابية مكونة من مجموع أعضاء المجلس الشعبي الولائي، وأعضاء المجالس الشعبية البلدية للولاية.[2]

---

[1]- جهيدة ركاش ، "تطور النظام الانتخابي في الجزائر" ، **المجلة الجزائرية والعلوم السياسية** ، المركز الجامعي احمد بن يحي تيسمسيلت ، المجلد الثالث ، العدد الخامس ، جوان 2018 ، ص 358.

[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون عضوي رقم 97 – 07 شوال 1417 الموافق ل 06/ 03/ 1997 ، **الجريدة الرسمية** ،العدد 12 ، السنة الرابعة والثلاثون ، الصادرة بتاريخ 06/03/ 1997 ، ص-ص11- 15.

أما انتخاب رئيس الجمهورية يجرى بالاقتراح على اسم واحد في دورين بالأغلبية المطلقة المعبر عنها وهذا وفقا للمادة 123 من هذا القانون.

هذا النظام الانتخابي يتضمن التمثيل لجميع الأحزاب سواء كانت صغيرة أو كبيرة لان عدد المرشحين في القائمة يساوي عدد المقاعد الممنوح لكل دائرة انتخابية، كما حددت الدائرة الانتخابية في حدود الولاية على أقصى تقدير مع إمكانية تقسيم الولاية إلى عدد دوائر انتخابية، إما فيما يتعلق بتوزيع المقاعد فإنها توزع إلى المعامل الانتخابي، في حين أن الأصوات والمقاعد المتبقية بعد عملية توزيع المقاعد وفق النصاب فإنها توزع على أساس قاعدة الباقي للأقوى.[1]

تعديل قانون الانتخابات رقم 04 – 01 :

صدرت تعديلات القانون العضوي 01/04 في 7 فيفري 2004، اي قبل شهرين فقط من إجراء الانتخابات الرئاسية ، وجاء هذا القانون من اجل ضبط النظام الانتخابي وتثبيت أسس الديمقراطية، فشمل التعديل التعديل 24 مادة من الأمر 07/97، ومن جملتها أصبح يحق للجيش الوطني الشعبي والأمن الوطني والحماية المدينة ومستخدمي الجمارك ومصالح السجون والحرس البلدي التصويت مباشرة، كما لهم حق طلب تسجيلهم في القوائم الانتخابية في بلداتهم الأصلية.

فبموجب القانون رقم 04– 01 المؤرخ في 07 فيفري 2004، تم تحديث النقاط التالية :[2]

- الحق لكل مترشح ولكل حزب سياسي مشارك في الانتخابات، طلب نسخة من القائمة الانتخابية البلدية واستلامها.
- إلغاء مكاتب التصويت الخاصة المعدة لتصويت أفراد الجيش الوطني الشعبي وأسلاك الأمن الذين سيمارسون من ألان فصاعدا حقهم في التصويت مباشرة أو بالوكالة.
- تعزيز ضمانات حياد مؤطري مكاتب الاقتراع من خلال إلزامية تسليم نسخة من قائمة أعضاء مكاتب الاقتراع لممثلي الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات وللمترشحين المستقلين.
- تسليم محاضر فرز إحصاء الأصوات إلى ممثلي المترشحين المفوضين قانونيا.
- تعزيز آلية مراقبة العملية الانتخابية بإحداث قائمة إضافية لممثلي المترشحين بغية مواجهة احتمال تغيبهم.

النص على العقوبة الجزائية في حق من يرفض تسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية وكذا نسخ محاضر فرز وإحصاء الأصوات لممثلي المترشحين المفوضين قانونيا.

وقد كانت الغاية في هذه التعديلات هو تدعيم العدة القانونية فيما يخص الشفافية واحترام حرية اختيار الناخبين والعدل في التعامل مع كافة المترشحين.

---

[1]- عبد القادر بن إبراهيم ، عبد الله حساني ، **المرجع السابق** ، ص 46.

[2]- القانون العضوي رقم 04- 01 مؤرخ في 07 فيفري 2004 المعدل والمتمم للأمر رقم 97-07 ،المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 06 مارس سنة 1997 ، المتعلق بنظام الانتخابات ، **الجريدة الرسمية** ، العدد 09 الصادرة بتاريخ 11 فيفري 2004.

والملاحظ أن الهدف الأساسي من هذا التعديل هو التشديد في إجراءات الترشح للانتخابات وذلك قصد القضاء على الأحزاب المجهرية.[1]

- التعديل الانتخابي المرفق لتعديل الدستور 2008 .

تم بموجبه رفع العهدة الانتخابية بالنسبة لرئيس الجمهورية وها طبقا للمادة74.

حافظ المشرع الجزائري على عمومية الاقتراع كونه مباشرا وسريا إذا ما استثنينا أعضاء مجلس الامة الذين يتم انتخابهم بطريقة مباشرة والثلث الأخر يعينه رئيس الجمهورية فالترشيحات تكون وفق نظام القوائم الحرة والحزبية فيما يخص الانتخابات التشريعية والمحلية، التي يتم الفوز فيها بنسبة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها كل قائمة، مع الاعتماد على الباقي الأقوى واستبعاد من لم يحصل على نسبة 7 بالمئة على الأقل من الأصوات المعبر عنها في الانتخابات المحلية و5 بالمئة في الانتخابات التشريعية، أما بالنسبة للانتخابات الرئاسية فتخضع للتعدد في الترشيحات ويحكمها مبدأ الأغلبية المطلقة للفوز في الدول الأول او إجراء دور ثاني من حصل على أغلبية الأصوات في الدور الأول.[2]

- قانون الانتخابات رقم 12/ 01

مع بداية سنة 2012 تم إصدار مجموعة من الإصلاحات السياسية، وذلك بمراجعة العديد من القوانين العضوية المنظمة للحياة السياسية وعلى رأسها قانون الانتخابات، حيث شكل القانون العضوي رقم 01/12 المؤرخ في 12 يناير 2012 والمتعلق بنظام الانتخابي أساسا لعملية الإصلاح السياسي، وجاء هذا القانون وقوفا عند رغبة الأحزاب السياسية في ضرورة تعزيز ضمانات نزاهة العملية الانتخابية، وأدخلت بعض التعديلات أهمها اعتماد نمط " الاقتراع النسبي على القائمة المغلقة " بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية(البلدية و الولاية) والمجلس الشعبي الوطني.[3]

وتوزيع المقاعد وفق هذا القانون بالتناسب وعدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة، بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى على المقاعد التي تبقى شاغرة بعد توزيع الأولي وهو ما إن القانون العضوي الجديد للانتخابات لم يغير نمط الاقتراع بل حافظ على نفس النمط الذي اعتمده سنة 1997، والجديد في هذا القانون هو استحداث "اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات" وهي لجنة مستقلة تتشكل من ممثلي أحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات إضافة إلى ممثلي المترشحين الأحرار، وكما تم إنشاء "اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات" والمستقلة عن وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمشكلة من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية، ويملكون صلاحيات البث في النزاعات بحيادية ومهنية. [4]

- القانون الانتخابي رقم 16/ 10

---

[1]- قيرع سليم ، **المرجع السابق** ، ص 94.

[2] - يمينة حناش، إصلاح النظام الانتخابي في ظل التحول الديمقراطي، جامعة صالح بوبنيدر، **المجلة الجزائرية للعلوم الإنسانية والاجتماعية**، 2007،ص 36.

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون العضوي رقم 12/ 01 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 ، الموافق 12 يناير 2012 ، المتعلق بنظام الانتخابات ، **الجريدة الرسمية** ، العدد الأول ،السنة التاسعة والأربعون ، 14 يناير 2012، ص

[4]- جهيدة ركاش، **المرجع السابق** ، ص 360.

أفضت الإصلاحيات التي جاء بها التعديل الدستوري لسنة 2016 إلى إعادة النظر في أحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات لسنة 2016 إلى النظر في أحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات لسنة 2012 من خلال إدراج أحكام لضمان نزاهة العمليات الانتخابية وشفافيتها، حيث يمكن أن نذكر أهم هذه الإصلاحات فيما يلي:

– جاءت المادة 73 والمادة 94 من هذا القانون "تشترطان الحصول على أكثر من 4٪ من الأصوات المعبر عنها في الدائرة الانتخابية المترشح فيها، في أخر انتخابات محلية أو نيابية جرت في البلاد، هذا لأي حزب من الأحزاب السياسية ينوي دخول السياق مجددا أو يكون لدى هذه الأحزاب 10 منتخبين على الأقل في الدائرة الانتخابية المترشح فيها، أما إذا لم يتوفر هذين الشرطين أو ان الحزب يشارك لأول مرة في الانتخابات أو في حالة تقديم قائمة بعنوان قائمة حرة، فانه يجب ان يدعمها على الأقل ب 250 توقيع من ناخبي الدائرة الانتخابية المعنية فيما يخص كل مقعد مطلوب شغله، أما بالنسبة للدوائر الانتخابية في الخارج فقدر القانون عدد التوقعات 200 توقيع على الأقل.

تنص **المادة84** : ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني لعهدة مدتها خمس سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة.

يسجل المترشحون بالترتيب في كل دائرة انتخابية في قوائم تشتمل على عدد من المترشحين بقدر عدد المقاعد المطلوب شغلها، ويضاف اليهم ثلاثة مترشحين إضافيين.

تجري الانتخابات في ظرف الأشهر الثلاثة التي تسبق انقضاء العهدة الجارية،وبالنسبة لانتخابات ممثلي الجالية الوطنية في الخارج، تحدد الدوائر الانتخابية الدبلوماسية او القنصلية وعدد المقاعد المطلوب شغلها عن طريق القانون.

تقضى **المادة 144:** من هذا القانون أن المرشح للانتخابات لن يقبل انسحابه ولن يؤخذ بعين الاعتبار بعد أن يسجل المجلس الدستوري، ولما يكون هناك عائق خطير أو موت المرشح بعد أن يتم مراجعة القائمة من قبل المجلس الدستوري ونشرها في الجريدة الرسمية، يتم تأجيل موعد الانتخابات في مهلة أقصاها 15 يوما، وهذا لتجنب تكرار سيناريو الانتخابات الرئاسية في 1999 عندما انسحب جميع المرشحين المنافسين لرئيس بوتفليقة. [1]

تم حذف المادة 80 من القانون السابق واستبدالها بالمادة 65 من قانون البلدية التي تنص على أن المرشح في رأس القائمة التي تحصلت على أغلبية الأصوات هو من يفوز برئاسة البلدية عكس المادة 80. [2]

– قانون الانتخابات 21 – 01

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون العضوي رقم 16- 10 مؤرخ في 22 ذي القعدة 1437، الموافق ل 25 أوت 2016 ، **الجريدة الرسمية** ، السنة الثالثة والخمسون، الصادرة بتاريخ 28 أوت 2016، ص 22.

[2]- عبد القادر بن إبراهيم ، عبد الله حساني ، **المرجع السابق** ، ص- ص52- 53.

بناء على طلب من رئيس الجمهورية للمجلس الدستوري برسالة مؤرخة في 08 مارس 2021 القصد منها مراقبة دستورية، الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخاب، ثم إصدار الأمر رقم 21-01 في مارس 2021، الذي يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

ومن أهم التغيرات التي طرأت في هذا القانون الجديد نذكر أهمها: [1]

يتم الاقتراع عن طريق الاقتراع العام السري الحر والمباشر والغير مباشر وذلك وفقا للمادة رقم 06 من هذا القانون.

تنص المادة 124 من هذا القانون العضوي على انه: يمكن أن تشكل الدائرة الانتخابية من شطر بلدية أو من بلدية أو من عدة بلديات.[2]

ومن التعديلات المهمة التي أتى بها القانون العضوي 21-01 هي طريقة انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية والمجلس الشعبي الوطني فالمادة 169 منه تنص على أن "ينتخب أعضاء المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لعهدة مدتها 5 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة، وبتصويت تفصيلي دون مزج "وأشارت المادة 171 من نفس القانون إلى أن "توزيع المقاعد المطلوب شغلها بين القوائم بالتناسب حسب عدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى، ولا تؤخذ في الحسبان عند توزيع مقاعد القوائم التي لم تحصل على نسب خمسة في المائة على الأقل من الأصوات المعبر عنها".

المادة 169 وبالرجوع للمادة 169 نجد انه لأول مرة الناخب الجزائري يجد نفسه له الحرية الكاملة في اختيار المترشحين الذين يريدهم، وهذا من خلال القائمة المفتوحة غير انه يجب الإشارة إلى أن هذا النوع من الاقتراع يحتاج إلى مستوى ثقافي معين لدى الجمهور الناخب، وإلا سيكون عدد الأوراق ملغاة مرتفع.

ومن الأشياء الجديدة كذلك التي اقرأها القانون العضوي 21- 01 هي مراعاة مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء في وضع القوائم المتقدمة الانتخابات وإلا ستقع تحت طائلة رفض القائمة وهذا طبقا للمادة 176 منه، وهذا يعتبر مكسب للمرأة الجزائرية في الحقل السياسي.

وبالنسبة لانتخاب ثلثي مجلس الأمة، فقد نصت المادة 218 من القانون العضوي 21-01 على أن "ينتخب ثلثا أعضاء مجلس الأمة بالأغلبية حسب نموذج الاقتراع المتعدد الأسماء في دور واحد على مستوى الولاية، من طرف الهيئة المكونة من مجموع:

- أعضاء المجلس الشعبي الولائي.
- أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية.

بحيث يكون التصويت إجباريا ما عدا في حالة مانع قاهر".

---

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 21-01 مؤرخ في 26 رجب عام 1446 الموافق 10 مارس 2021 ، **الجريدة الرسمية** العدد 17 ، السنة الثامنة ، الصادرة بتاريخ 10-مارس 2021 ص 08 .

[2]- الأمر رقم 21-01 ، **المصدر السابق** .

أما بخصوص انتخاب رئيس الجمهورية، فانه يجري انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع على اسم واحد في دورين بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، فإذا لم يتحصل أي مترشح على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها في الدور الأول، ينظم دور ثان بحيث يشارك في الدور الثاني إلا المترشحان الاثنان اللذان تحصلا على اكبر عدد من الأصوات في الدور الأول، وهذا وفقا للمادتين 247-248 من هذا القانون العضوي .[1]

يمكن القول ان ابرز مخرجات القانون العضوي 21-01 هي الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج، بالإضافة إلى المناصفة بين الرجال والنساء في القوائم المترشحة للانتخابات.[2]

المطلب الثاني: أسباب إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر

هناك أسباب داخلية وأخرى إقليمية:

أولا- الأسباب الداخلية:

- الحركات الاحتجاجية:

لقد شهدت ا لجزائر في أوائل جانفي 2011 حركات احتجاجية في عدة مدن لم يكن سببها ارتفاع أسعار المواد الغذائية فقط، ولكن للاستياء الذي استمر فترة طويلة بين الشباب في المناطق الحضارية وفي حين تمت السيطرة بشكل سريع على أعمال الشغب، تصاعدت المظاهرات العامة مجموعة من الأحزاب المعارضة الصغيرة ومجموعات المجتمع المدني والنقابات العمالية المستقلة، وتم تشكيل التنسيقية الوطنية من اجل التغيير والديمقراطية التي عقدت عدة احتجاجات في الجزائر العاصمة في فيفري 2011 ودعت ل مزيد من الديمقراطية ورفع حالة الطوارئ، المستمر منذ 1992.

- ضعف أداء المشاركة السياسية غير رسمية:

بالرجوع إلى تقييم مشاركة المواطن في إقرار الإصلاحات السياسية أو إشراكه في بلورة وصياغة السياسات العامة كجانب مهم في الممارسة السياسية في الجزائر، يلاحظ أن انجازات فترة التعددية السياسية محدودة للغاية، فرغم مشاركة المواطن في عدة استفتاءات شعبية كالاستفتاء الشعبي حول التعديل الدستوري 28 نوفمبر1996، وكذلك الاستفتاء حول قانون الوئام المدني والاستفتاء حول ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في 29 سبتمبر 2005، وهي استفتاءات تدخل ضمن نطاق إعادة تحجيمها عندما تعلق الأمر بالتعديل الدستوري الأخير في 2008.[3]

ثانيا: الأسباب الإقليمية:

---

[1]- الجريدة الرسمية ، قانون عضوي رقم 21-01 ، **المصدر السابق** ، ص 53.

[2]- عبد القادر بن إبراهيم ، عبدا لله حساني ، **المرجع السابق** ، ص 53.

[3]- طارق عاشور ،" الإصلاح السياسي العربي بعد عام 2011 : تحليل للحالة الجزائرية" ، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ،العدد 37 ، 2013 ، ص 36 .

وتتمثل هذه العوامل في إفرازات الحراك السياسي العربي الذي بدا مع نهاية 2010 ويمكن رصد أهم هذه الأسباب وهي:

– الثورة التونسية التي أطلقت وتيرة الشرارة في كثير من الدول العربية، والتي بدأت كنتيجة لعدة احتجاجات كانت بسبب انتشار الفساد والركود الاقتصادي، وسوء الأحوال المعيشية إضافة إلى التضييق السياسي .

– الثورة الليبية التي بدأت في 17 فيفري 2011 على شكل انتفاضة شعبية شملت معظم المدن الليبية بسبب سوء الأوضاع المعيشية ومطالبة الحكومة بإصلاحات سياسية واقتصادية، واجتماعية، لكن مع تطور الأحداث واستخدام النظام للأسلحة النازية تحولت الاحتجاجات إلى ثورة مسلحة.[1]

– الثورة المصرية أو ما تسمى بحركة التغيير التي اندلعت في 25 جانفي 2011، وهي انتفاضة شعبية كانت نتاج لسوء الأوضاع المعيشية والسياسية وكذلك على ما اعتبر فسادا في ظل حكم الرئيس محمد حسني مبارك [2].

المطلب الثالث: مظاهر إصلاح النظام الانتخابي و تعزيز المشاركة السياسية في الجزائر

قد حرص المشرع الدستوري في التعديل الأخير الصادر بعد الحراك الوطني، على حماية مبدأ حرية الشعب، وإضفاء المشروعية على ممارسة السلطات، وتكريس التداول الديمقراطي عن طريق انتخابات دورية، حرة ونزيهة، ومن بين مظاهر إصلاح النظام الانتخابي نذكر: [3]

–أولا: إضفاء الشفافية على العملية الانتخابية :

إن الشفافية الانتخابية تقتضي وضوح العلاقة بين أطراف العملية الانتخابية، بما يكفل العلم والمعرفة بجميع إجراءات ومراحل العملية الانتخابية منذ استدعاء الهيئة الناخبة إلى غاية إعلان النتائج النهائية من طرف المحكمة الدستورية، ومن شأنه أن يتيح توفير معطيات صحيحة وكاملة في الوقت المناسب، والتي تساعد أصحاب الشأن على اتخاذ المواقف والاجراءات المناسبة قصد الحفاظ على مصالحهم وفتح المجال أمامهم للطعن في تصرفات الأشخاص التي تمس بشفافية ونزاهة العملية الانتخابية، وهذا لا يمكن أن يأتي إلا من خلال اعتماد نظام انتخابي يساعد في مكافحة الفساد الانتخابي، وسن نصوص القانونية واضحة تمكن كل طرف في العملية الانتخابية من فهمها ومعرفة الحقوق والضمانات التي يوفرها له، بهدف التصدي لكل عمل من شانه المساس بشفافية ومصداقية الانتخابات.

---

[1]- سمير كيم،"الحوكمة الانتخابية كآلية لجودة العملية الانتخابية مع الإشارة لحالة الجزائر" ، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية** ، جامعة العربي تبسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية: العدد الثامن ، السنة جانفي 2016 ، ص 16.

[2]- كفاح عباس الحمداني " الجزائر وحركات التغيير العربية"، **مجلة دراسات إقليمية** ، العدد 28 ، 20012، ص 5.

[3]- جلول حيدور ،" ضمان شفافية ونزاهة الانتخابات على ضوء الأمر رقم 21-01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات "، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية** ، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر ، العدد الأول ، المجلد الخامس ، صادرة بتاريخ 31-03- 2022،ص 242.

-ثانيا: الاعتماد على نظام القائمة المفتوحة:

نظام القائمة المفتوحة هو النمط الذي يتم فيه إعداد القوائم بأسماء المترشحين ويترك ترتيبهم إلى الناخبين أو يكون ترتيبهم وفقا لألقاب أو أسماء المترشحين، على حسب ترتيب الحروف الأبجدية أو على أساس سن المترشحين، على ان يكون التصويت بالأفضلية حيث نص المشرع على هذا النمط من الانتخاب في المادة رقم 169 من الأمر 21-01 والتي جاء فيها "ينتخب أعضاء المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لعدة مدتها 5 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة، وبتصويت تفضيلي دون مزيج"، وهي نفس الطريقة التي تم اعتمادها في انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، حيث نصت المادة 191 من الأمر 21-01 على انه "ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني لعهدة مدتها خمس سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة تفضلي دون مزج".

إن نمط الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة، وبتصويت تفضيلي هو أكثر تجسيدا للديمقراطية من الاقتراع النسبي على القائمة المغلقة، بحيث يمكن الناخبين من التصويت للقائمة وانتخاب الشخص أو الأشخاص الذين يريدون ان يمثلهم في المجالس النيابية وفقا لإرادة الناخب وليس الحزب، مما يقضي على الصراع داخل القائمة من اجل ترأسها أو التواجد ضمن المترشحين الأوائل بما يمنحه أفضلية عن المترشحين التاليين له في المرتبة بحيث يكون جميع المترشحين نفس الحظ في الفوز بمقعد في المجالس النيابية على قدم المساواة ولا يفصل بينهما سوى قدرة المترشح على إقناع ناخبي الدائرة الانتخابية التي ترشح فيها وبذلك فان طريقة الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة، تقضي على استغلال النفوذ واستعمال المال من اجل ترأس قوائم الترشيحات، مما يجعل التنافس بين مترشحي القائمة مبني على الشفافية والنزاهة.[1]

ثالثا: وضوح النصوص التنظيمية التي تتعلق بقانون الانتخابات:

يكلف الدستور الجزائري الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة بتنفيذ القوانين والتنظيمات ومنها القانون المتعلق بنظام الانتخابات، نجد المادة 106 من الأمر رقم 01/21 نصت على إحالة تحديد شروط إعداد الوصل الذي يسلم للواهب واستعماله إلى التنظيم، وهذا الأخير يختص به الوزير الأول أو رئيس الحكومة حسب الحالة.

استنادا إلى نص المادتين 112و 141 الفقرة 02 من الدستور وكذا المادة رقم 112 التي تتعلق بتحمل الدولة النفقات الخاصة بمراجعة القوائم الانتخابية، التي نصت على إحالة تحديد كيفيات تطبيق هذه المادة إلى التنظيم.

ونصت المادة 120 على ان تحديد شروط تحويل فائض الحملة الانتخابية الناتج عن الهبات تتم عن طريق التنظيم ,وكما نصت المادة 122 من نفس القانون على تكفل الدولة في إطار تشجيع الترشيحات المستقلة للشباب للمساهمة في الحياة السياسية، بنفقات الحملة الانتخابية، وفي هذا الإطار

[1]- الأمر رقم 21-01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ' **المصدر السابق**.

سعى المشرع الجزائري إلى إبعاد السلطة التنفيذية عن جميع الأعمال المتعلق بالعملية الانتخابية، نص الأمر رقم 21-01 في عدد من المواد على إحالة تحديد كيفيات تطبيقها إلى رئيس السلطة المستقلة، وفي هذا

الصدد أحال تطبيق المواد " 70، 125، 130، 134، 139، 154، 155" إلى رئيس السلطة المستقلة.

المبحث الثاني: الانتخابات التشريعية في الجزائر 2021

على غرار تشريعات 2012 التي جرت في سياقات ما سمي بـ"الربيع العربي" وتشريعات 2017 جاءت هي الأخرى في ظرف داخلي خاص يمر به الاقتصاد الجزائري اثر أزمة تدني أسعار النفط، المصدر الأساسي لمداخيل الدول وانعكس ذلك على الواقع المعيشي، تأتي تشريعات 2021 كأول انتخابات برلمانية تشهدها الجزائر منذ اندلاع الحراك الشعبي السلمي في 22 فيفري 2019، وفي هذا المبحث سنتناول مميزات هذه الانتخابات وكذلك إلى قراءة نتائج الانتخابات ورد فعل الأحزاب السياسية من هذه الانتخابات.

المطلب الأول: مميزات الانتخابات التشريعية 2021

تميزت الانتخابات التشريعية الأخيرة في الجزائر بكثير من المميزات نذكر منها ما يلي: انحطاط نسبة المشاركة في الانتخابات: أباح رئيس السلطة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات محمد شرفي، أن نسبة المشاركة الوطنية بلغت نسبتها 30.20٪، وعلى سبيل المقارنة، فقد كانت النتيجة اقل عن أخر انتخابات تشريعية في الجزائر لعام 2017 حيث بلغت 38.25٪، التي بدورها اقل من انتخابات سنة 2021 المقدرة ب 43.4 ٪، أما بالنسبة لتصويت الجزائريين خارج ارض الوطن ضئيلة جدا فكانت أقل من 5٪. [1]

أولا: بروز ظاهرة القوائم الحرة: الملاحظ في هذه الانتخابات هو سيطرة القوائم الحرة بـ 837 قائمة حرة، وذلك بعد تراجع مصداقية الأحزاب التقليدية 646 قائمة حزبية .

ثانيا: تأخير نتائج الانتخابات: جرت العادة في الانتخابات الجزائرية منذ بداية التعددية الحزبية ان الإعلان عن نتائج الأولية في اليوم التالي لعملية الاقتراع، لكن التشريعات هذه المرة تأخر الإعلان عنها إلى أربعة أيام بتاريخ الثلاثاء 15 جوان من نفس السنة، إذ أن قانون الانتخابات الجديد يعتمد على طريقة جديدة في فرز وحساب الأصوات الناخبين فهي تتطلب وقتا أكثر للإعلان عن النتائج[2].

حيث صرح محمد شرفي –بأن النظام الجديد للفرو سيتم على مرحلتين، الأولى حسب القوائم وعدد المقاعد المتحصل عنها في كل قائمة، وثانية ترتبط بإعادة النظر في كل ورقة واحتساب ما تحصل

[1] الانتخابات التشريعية الجزائرية 2021، https.// ar.m.wikipediaتاريخ الاطلاع يوم 21/08/2021 ،عاى الساعة 10:00

[2]- حسام جبريل، القائمة المفتوحة بالجزائر نظام معتد قد يؤخر نتائج البرلمانيات، تاريخ الدخول للموقع 18/05/2022 ، على الساعة10:10 من الرابط : http //.www.aa.com

عليه المترشح من نقاط حسب أصوات المواطنين، وان العملية ستكون معقدة مقارنة بما كانت عليه القائمة المغلقة.

ثالثا: تشجيع النخب الشابة والكفاءات العلمية: بموجب المادة – رقم 191 – من قانون الانتخابات الجديد تم رفع حصة الشباب في الترشيحات ضمن القوائم إلى النصف بدل الثلث، وكذلك رفع حصة الجامعين منهم إلى الثلث دعما للكفاءات وخريجي الجامعات، إذ شهدت هذه الانتخابات صعود الشباب بنسبة 34٪ فضلا عن نسبة كبيرة من حاملي الشهادات الجامعية ب 305 مقعد اي بنسبة 75٪.

رابعا: نظام انتخابات جديد(القائمة المفتوحة): وفق تعديلات قانون الانتخابات الجديد –صدر في مارس 2021المادة رقم –191–تم الاعتماد على نظام القائمة المفتوحة لأول مرة في تاريخ الانتخابات التشريعية وذلك لمحاربة لمال السياسي في الانتخابات، ومن ثم نصت المادة سالفة الذكر من قانون انتخابات الجديد على ان القوائم المتقدمة للانتخابات من الواجب مراعاة مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء وان تخصص على الأقل نصف الترشيحات للمترشحين الذين تقل أعمارهم عن أربعين سنة، وان يكون لثلث مترشحي القائمة على الأقل مستوى تعليمي جامعي.

المطلب الثاني: قراءة في نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر 2021

– نتائج الانتخابات التشريعية الجزائرية 2021:

وفقا للنتائج النهائية للانتخابات التشريعية في 12 جوان 2021 المعلن عنها من قبل المجلس الدستوري فان حزب جبهة التحرير الوطني تصدر قائمة الفائزين بـ105 مقعدا متراجعا بحوالي 56 مقعدا مقارنة بالعهدة البرلمانية الأخيرة.

وفي المقابل أحدثت قوائم الأحرار المفاجأة بتحقيقهم المرتبة الثانية بـ 78 مقعدا في البرلمان الجديد في سابق هي الأولى بالجزائر مقاعدها لتصل إلى 64 مقعدا بينما حل التجمع الوطني الديمقراطي ثاني اكبر أحزاب المتحصل على 57 مقعدا كثالث حزب ليتراجع بذلك ب 43 مقعدا عن الانتخابات الأخيرة 2017، وكما تحصلت جبهة المستقبل على 48 مقعدا، إضافة لذلك فقد ضاعفت حركة البناء الوطني 40 مقعدا.[1]

ونلخص النتائج السابقة في الجدول الموالي:

الجدول رقم(01): يوضح توزيع المقاعد حسب الأحزاب والقوائم(الانتخابات التشريعية 2017 /2021)

الأحزاب / المستقلون	عدد المقاعد 2021	النسبة المئوية /2021	عدد المقاعد 2017
جبهة التحرير الوطني	**108**	**25.79**	**161**
قوائم مستقلة(الأحرار)	**78**	**19.16**	**/**

[1]- كعبش أسلام ، **الأحرار يرسمون خارطة جديدة للبرلمان الجزائري – سكاي نيوز عربية** ، تاريخ دخول 19/05/2022 : على الساعة 9:23 من الرابط : [1]http //.www.skynewsarabia.com

حركة مجتمع السلم	**64**	**15.72**	**34**
التجمع الوطني الديمقراطي	**57**	**14**	**100**
جبهة المستقبل	**48**	**11.79**	**14**
حركة البناء الوطني	**40**	**9.82**	**20**
حزب جبهة الحكم الراشد	**3**	**0.73**	/
حزب صوت الشعب	**3**	**0.73**	/
حزب العدالة والتنمية	**2**	**0.491**	**10**
حزب الحرية والعدالة	**2**	**0.49**	/
الفجر الجديد	**2**	**0.49**	/
جبهة الجزائر الجديدة	**1**	**0.24**	/
الكرامة	**1**	**0.24**	**03**
جيل الجديد	**1**	**0.24**	/
المجموع	**1**	**407**	**462**

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية

يبين الجدول السابق نتائج التصويت وعدد المقاعد المتحصل عليها لمختلف الأحزاب والقوائم الانتخابية المشاركة نستنتج ما يلي:

– تراجع الحزبين الحاكمين: لم يحقق حزب جبهة التحرير الوطني عددا واسعا من المقاعد كما اعتاد على ذلك، إذ قدرت عدد مقاعده 105 مقعدا ليخسر الآفلان بذلك 56 مقعدا في البرلمان الجديد مقارنة بالانتخابات التشريعية السابقة سنة 2017، كما كان الحزب في الصدارة وتحصل على اكبر عدد من المقاعد البرلمان في تاريخه وذلك في الانتخابات التشريعية لسنة 2012 أين تحصل على 220 مقعدا في حين تقدم حزب التجمع الوطني الديمقراطي بقيادة احمد أويحي بحصوله على 57 مقعدا أي بتراجع 43 مقعدا على انتخابات 2017 التي كانت نتائجه 100 مقعدا.[1]

ويتضح من خلال النتائج حفاظ حزب "جبهة التحرير الوطني" وحليفه حزب التجمع الوطني الديمقراطي، على الأغلبية في المجلس الشعبي الوطني، وعند تشكيل الحكومة الجديدة، وذلك على الرغم من تراجع مقاعد حزب جبهة التحرير الوطني الحاكم ما يكرس الوضع القائم واستمراره.

فوز القوائم المستقلة: تحصلت القوائم الحرة على 78 مقعدا في البرلمان الجديد في سابق هي الأولى بالجزائر مقابل 28 مقعدا في انتخابات سنة 2017، وعليه تحول المستقلون بمقتضى الصندوق

[1]- عبير شليغم ، "الانتخابات التشريعية في الجزائر 2021 "، دراسة للواقع والنتائج ، **مجلة دفاتر المتوسط** ، العدد 02 ، المجلد 06 جامعة الجزائر ، ديسمبر 2021 ، ص 41.

الانتخابي إلى القوة السياسية الثانية مزاحمين أحزابا تقليدية معروفة بتنظيمها وانتشارها على المستوى الوطني.

فوز التيار الإسلامي: تزايد تمثيل تيار الإسلام السياسي من خلال حزبيه الرئيسين هما "حركة مجتمع السلم" التي نالت 64 مقعدا مقابل 43 مقعدا في البرلمان المنحل و"حركة البناء الوطني" التي فازت بـ 40 مقعدا، وإذ تراجع مركز "جبهة العدالة والتنمية" ذات ميول الاخوانية من 10 مقاعد نيابية إلى مقعدين في البرلمان الحالي، وأصبحت كتلة الإسلام السياسي بكل فروعها تمثل 106 مقعدا هذا يعني 22 من البرلمان الجديد.

تراجع مشاركة المرأة: نص قانون الانتخابات الجديد على تشجيع تمثيل النساء ومراعاة مبدأ بالمناصفة والمساواة بين النساء ورجال حيث يفرض 50٪ من النساء على قوائم الانتخابات التشريعية لكنه ألغى نظام الكوتا الذي تم وضعه سنة 2012، فقد أوضحت الانتخابات التشريعية الأخيرة تراجع نسوي رهيب في عدد مقاعد النساء، بحيث لم تتجاوز حصتهن 34 مقعد من مجموع 407 مقاعد ، مقابل 373 نائبا من جنس الرجال اي بنسبة 91.65٪ وبالتالي سيطرة ذكورية بامتياز على البرلمان الجديد.

تظهر النتائج الأخيرة سقوطا حرا لتمثيل النساء بأول برلمان في عهد الرئيس الحالي عبد المجيد تبون مقارنة ببرلمانات الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة.

ويعود هذا التراجع إلى عوامل عديدة منها الاجتماعية والاقتصادية، لكن أبرزها قانون الانتخابات الذي ألغى مبدأ الكوتا كان يقضي بتخصيص نسبة 30٪ من قوائم للترشيحات النساء واستبدل بمبدأ المناصفة بين الرجل والنساء في الترشيحات، فتجد العديد من الأحزاب صعوبة في إيجاد نساء للترشح في قوائمها والجدول المرفق رقم 5 يوضح عدد النساء في البرلمان الجزائري منذ 1997 إلى غاية الانتخابات التشريعية الأخيرة 2021.

الجدول رقم(02) : يوضح نسبة حضور النساء في البرلمان.

التشريعات	مجموع النواب	عدد النساء	نسبة النساء
برلمان 1997	**178**	**12**	**٪6.70**
برلمان 2002	**380**	**12**	**٪3.15**
برلمان 2007	**389**	**24**	**٪6.42**

برلمان 2012	**462**	**146**	**٪ 31.6**
برلمان 2017	**462**	**120**	**٪25.8**
برلمان 2021	**407**	**34**	**٪8.35**

المصدر :من إعداد الطالبة

نستنتج من خلال الجدول أعلاه انه قبل 2012 لم تكن هناك فرص للنساء في القوائم الانتخابية وفي انتخابات 2012 و2017 تم فرض وجود النساء وترتيبهم في القائمة إما في انتخابات 2021 فقد تم استعمال نظام القائمة المفتوحة والتي من خلالها تم اختيار مترشح واحد ضمن القائمة الواحدة والشعب لم يختار العنصر النسوي وهذا ما تراجع نسبة حضور النساء في البرلمان مقارنة بالانتخابات السابقة .

المطلب الثالث: المواقف السياسية من إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر:

اشتكت اللجنة الرئاسية لصياغة القانون الانتخابي في الجزائر من ضعف تفاعل القوى السياسية مع مسودة قانون الانتخابات، وحددت الرئاسة الجزائرية مهلة10 أيام للأحزاب السياسية لتقديم مقترحاتها أو مواقفها بشان مسودة القانون الجديد، قبل إعادة صياغة النسخة النهائية [1].

وتكشف تصريحات رئيس لجنة صياغة القانون الانتخابي الجديد، احمد لعرابة، أن تفاعل القوى السياسية والمدنية مع مسودة قانون الانتخابات كان ضعيفا جدا، وأكد بعد مرور ثمانية أيام من توزيع المسودة وقبل يومين من انتهاء مهلة 10 أيام التي حددتها الرئاسة لتلقي المساهمات، أن اللجنة لم تستلم سوى مقترحات من حزبين وخمسة تنظيمات من المجتمع المدني، على الرغم من أهمية القانون وحساسيته، وطبيعة التعديلات التي وردت في المسودة الجديدة، والتي تضم 313 مادة، بينها 188 مادة إما خضعت للتعديل واستحدثت بينها 73 مادة جديدة أضيفت إلى القانون.

ومن مجموع 71 حزبا سياسيا معتمدا في الجزائر، لم تصل إلى الرئاسة مقترحات كثيرة من الأحزاب بمسودة الدستور السابق.

وتجاهلت عدة أحزاب سياسية معارضة مبادرة الرئاسة لتعديل القانون الانتخابي، كما رفض التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية تقديم اي مقترحات، وتجاهل تماما المشروع وهو الموقف نفسه الذي اتخذه حزب العمال والحركة الاجتماعية الديمقراطية والاتحاد من اجل قوى، فيما لم تعلن جبهة العدالة والتنمية والتنمية المعارضة مقترحاتها بشان المسودة.

20:عاطف قدادرة ، موقف الأحزاب السياسية من الانتخابات ، تاريخ الاطلاع 18/05/2022 على الساعة ، 20:13 من الرابط :

[1].http//.alaraby. uk. Co

وأعلن حزب التجمع الوطني الديمقراطي تسليمه وثيقة مقترح للرئاسة ، تتضمن تعديلا على 13 مادة، وكشفت حركة البناء الوطني عن وثيقة تعديلات للقانون الانتخابي تتضمن 70 تعديلات على المسودة.

وقال الحزب في بيانه، انه جمع هذه التعديلات من المقترحات قواعده والولايات وتتعلق خاصة باليات تمويل الحملة الانتخابية، بينها اقتراح اشتراط ان يكون الثلث في قائمة المرشحين من حملة الشهادات الجامعية، ولم تساند الحركة مطلب إلغاء العتبة الانتخابية.

ونشر حزب جيل جديد وثيقة مقترحاته التي قدمها إلى الرئاسة، وتتعلق بتعديلات في بعض المواد ذات الصلة بشرط السن والتمتع بحسن السيرة والأخلاق للترشح.

وأعلن رئيس حزب صوت الشعب لمين عصماني، عن مقترحات تضم خاصية إلغاء لعتبة كونه معنيا بها، وبرر الحزب مطلبه بكون الاستحقاقات النيابية الماضية كان يشوبها التزوير والمال الفاسد، ولا يمكن اعتماد نتائجها كمرجعية لحساب العتبة التي تفرض على كل الأحزاب السياسية التي لم تحصل على حد أدنى من الأصوات بأربعة في المائة إضافة إلى الأحزاب الجديدة والقوائم المستقلة – جمع التوقيعات من الناخبين لقبول مرشحيها بمعدل 50 توقيعا عن كل مقعد محل تنافس الدائر الانتخابية.

وكان موقف عضو مكتب الوطني لحركة مجتمع السلم "[1]عبد العالي حساني الشريف" انه هناك عدة مبادئ أساسية يمكن التعامل معها في ظل هذا القانون.

– **المبدأ الأول:** وهي أن تتوفر إرادة سياسية لدى الجميع.

– **المبدأ الثاني :** وهو تجريم التزوير.

وبدأت هذه الحركة تحفظها على انفراد رئيس الجمهورية بتعيين أعضاء السلطة المستقلة "ما يجعل المفاصل الرئيسية للعملية الانتخابية متحكما فيها".

وأوضح ممثلها ناصر حمدداوش أن تدابير اللجان الانتخابية المحلية في مشروع القانون تلغي دور السلطة المستقلة، وتحفظ العش الأساسي للتزوير أثناء جمع الأصوات.[2]

المبحث الثالث: تأثير النظام الانتخابي على نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021

تعد المشاركة السياسية أساسي في العملية الانتخابية، فكلما كانت فرص المشاركة أوفر كلما كانت نتائج الانتخابات وتعكس الصورة الحقيقية للنظام السياسي، فالتعديلات التي أجريت على قانون الانتخابي ساهمت في تفعيل مظاهر المشاركة السياسية، وسنتطرق في هذا المبحث لنسب المشاركة

[1]- **الانتخابات التشريعية في الجزائر ما الذي يجب معرفته على أول انتخابات برلمانية بعد بوتفليقة** ، تاريخ الدخول للموقع (19/05 /2022)على الساعة 10:09 ، من الرابط : http. www.bbc .com

[2] عاطف قدادرة : **مقترح نص القناون تقارب مواقف الطبقة السياسية** ،تاريخ الدخول: 18/05/2022 على الساعة 20:22 من الرابط:. http.// www ,aijazeera. net :

السياسية في الانتخابات التشريعية 2021 وكذلك إلى اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية وأخيرا إلى تقييم التجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز المشاركة السياسية.

المطلب الأول: نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021

قررا لرئيس عبد المجيد تبون بإجراء تغييرات اقتصادية وسياسية لإنهاء الحركة الاحتجاجية التي مرادها برحيل النخبة الحاكمة كلها، ففي المجال السياسي على سبيل المثال قد فرض نظام انتخابات جديد عرف بالقائمة المفتوحة ساندته بعض الأحزاب والقوائم المستقلة ورفضته أحزابا أخرى.

-أولا: قوائم الترشح وتوزيع المقاعد:

توجه أكثر من 23 مليون ناخب جزائري وحوالي مليون جزائري بالخارج إلى صناديق الاقتراع لاختيار 407 نائبا في المجلس الشعبي الوطني، يتنافس فيها 22 ألف مرشح على نيل عضوية المجلس، ينتمي هؤلاء المتنافسون إلى 2288 قائمة، منها 1080 قائمة حزبية، و1208 قوائم مستقلة، في حين بلغ عدد المرشحات من النساء 5 ألاف، وتم تخصيص 13.236 ألف مركز اقتراع و61.108 مكتب اقتراع داخل الوطن356 مكتب اقتراع خارج ارض الوطن، وإضافة إلى 139 مكتب متنقل، ويؤطر هذه المراكز والمؤطرين 493.721الف مؤطر موضحة في الجدول أسفله.[1]

الجدول رقم (03) : يمثل مراكز ومكاتب التصويت للانتخابات التشريعية 2021

مراكز/مكاتب التصويت		العدد
مراكز التصويت	داخل الوطن	13300
	خارج الوطن	144
	المجموع	134414
مكاتب التصويت	داخل الوطن	61613
	المتنقلة	139
	خارج الوطن	356
	المجموع	62108
مؤطري المكاتب ومراكز التصويت بالوطن		493.721

[1] - عبير شليغم ، **المرجع السابق** ، ص 34 .

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الإعلان الرسمي عن النتائج الانتخابات التشريعية، الشروق اون لاين ، تاريخ دخول إلى الموقع (11-05-2022) ،من الرابط:

http//www.echoroukonlie.com:

يتم توزيع المقاعد في كل دائرة انتخابية يحدد بحسب عدد سكان كل ولاية وذلك بتخصيص مقعد واحد لكل 120 ألف نسمة على أن يخصص مقعد إضافي لكل حصة متبقية تشمل 60 ألف نسمة، أما عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية للجالية الجزائرية بالخارج قدر ب 8 مقاعد في مقابل ذلك، أعلن المجلس الدستوري أن نسبة المشاركة بلغت ّ30.20٪ مؤكدا أن عدد الناخبين المصوتين بلغ 5 ملايين و625 ألفا و324 ناخبا من بين 24 مليونا و425 ألفا ناخبا مسجلا، في حين سجلت انتخابات 2017 نسبة المشاركة 38.25٪. [1]

الجدول رقم (04) :يوضح المعطيات العامة للانتخابات التشريعية(04 ماي 2017) و(12 جوان 2021)

المعطى الانتخابي		العدد / النسبة المئوية 2021	العدد / النسبة المئوية 2017
الناخبون المسجلون	داخل الوطن	23522322	23.251503
	خارج الوطن	900865	
	المجموع	24425171	
الناخبون المصوتين	داخل الوطن	5583082	8.225223
	خارج الوطن	42242	
	المجموع	5625324	
نسبة المشاركة		٪30.2	٪38.25
الأصوات المعبر عنها		4602365	8.528355
الأصوات الملغاة		1016220	1778373

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيان إعلان النتائج صادر عن المجلس الدستوري.

ثانيا: المشاركون والمقاطعون في الانتخابات التشريعية: [2]

- 1- **الأحزاب المشاركة في الانتخابات:** تنوعت الأحزاب المشاركة في الانتخابات بين تيار وطني وتيار إسلامي وحتى أحزاب جديدة:

[1]- **شرح طريقة تقسيم المقاعد البرلمانية** ، تاريخ الدخول إلى الموقع ،(06/05/2022) على الساعة 20:00، من الرابط :

https // .bechirot24.gov .il

[2]- لويزة إدريس أية حميدوش ،**برلمان "الجزائر الجديدة " ووهم التغيير من** الداخل ، تاريخ الدخول(18/05/2022) على الساعة 10:00 من الرابط

http//.www .arab –reform . net[2]

-أ- **التيار الوطني:** ونذكر الأحزاب المنتمية لهذا التيار وهي حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي والتحالف الوطني، وجبهة المستقبل .

-**ب- التيار الإسلامي:** من المشاركين في هذا التيار تبرز حركة مجتمع السلم، وكذلك حركة البناء الوطني، وجبهة العدالة والتنمية وحركة الإصلاح الوطني.

-**ج- أما عن الأحزاب الجديدة:** برزت أربعة أحزاب سياسية أولا حزب جيل جديد والحزب الثاني حزب الفجر الجديد أما الحزب الثالث فهو حزب صوت الشعب ورابع هو حزب طلائع الحريات .

- **2- المشاركون الأحرار:**

تحظى قوائم المستقلين بتشجيع من السلطات عبر منح المرشحين دون السن الأربعين تمويلا لحملاتهم الانتخابية، وقد بلغ عدد القوائم الحرة المشاركة في الانتخابات ب 837 لائحة، ولأول مرة في تاريخ الانتخابات التشريعية يتفوق الأحرار على المرشحين الحزبين من حيث العدد حيث بلغ عدد لوائح 28حزب المشارك ب 646 لائحة.[1]

- **3- الأحزاب المقاطعة:** وهي الأحزاب التالية:

- حزب العمال.
- جبهة القوى الاشتراكية.
- التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية.

الجدول رقم (05) :يوضح الأحزاب المشاركة والمقاطعة وزعمائهم في الانتخابات التشريعية 2021

[1]- عبير شليغم ، **المرجع السابق** ، ص 36.

الأحزاب المشاركة / المقاطعة			الزعيم
المشاركة	التيار الوطني	جبهة التحرير الوطني	أبو الفضل بعجي
		التجمع الوطني الديمقراطي	الطيب زيتوني
		جبهة المستقبل	عبد العزيز بالعيد
	التيار الإسلامي	حركة مجتمع السلم	عبد الرزاق مقري
		حركة البناء الوطني	عبد القادر بن قرينة
		جبهة العدالة والتنمية	عبد الله جاب الله
	الأحزاب الجديدة	الفجر الجديد	الطاهر بن بعيبش
		جيل الجديد	جلالي سفيان
		طلائع الحريات	رضا بن ونان
		صوت الشعب	لمين عصماني
المقاطعة	التيار اليساري	حزب العمال	لويزة حنون
		جبهة القوى الاشتراكية	
	التيار العلماني	التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية	محسن بلعباس

المصدر: من إعداد الطالبة.

المطلب الثاني: اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية 2021

إن المتفحص للسياق العام الذي تمت من خلاله الانتخابات التشريعية الجزائرية 2021 يلاحظ بأنها تمت في إطار سياق داخلي تميز بإجراء مجموعة من الإصلاحات التنظيمية والتعديلات القانونية للعملية الانتخابية، وفي المقابل جبهة اجتماعية مشتعلة بالنظر للاحتجاجات التي تشير إلى تدني مستوى المعيشة، ويمكن توضيح اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية 2021 من خلال ما يلي:

- أولا: من حيث طبيعة المترشحين:

بلغ عدد القوائم التي تم قبول ترشحها للانتخابات التشريعية في الجزائر نحو 1500 وفق ما أفادت به وكالة الأنباء الجزائرية، وقد بلغ عدد القوائم المترشحة في بادئ الأمر 2490، ورفض قسم كبير منها لارتباط عدد من المرشحين فيها بالمال الفاسد.[1]

تضمنت القوائم المرشحة 25416 مرشحا منهم 12854 ينتمون لأحزاب و12562 مستقلون، بحسب رئيس السلطة الوطنية للانتخابات محمد شرفي الذي بين أن عدد القوائم بلغ 1483 قائمة منها 646 قائمة حزبية و 837 قائمة مستقلة.

ويعود السبب الرئيسي لرفض نحو 1200 قائمة، لارتباط عدد من المرشحين بالمال الفاسد كما ذكرنا أعلاه، علما أن من الشروط الواجب توافرها في المرشح "ألا يكون معروفا لدى العامة بصلته مع أوساط المال والأعمال المشبوهة، وهو ما نص عليه قانون الانتخابات 21-01.

ومن ابرز من تم رفض ترشحهم أبو الفضل بعجي الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني صاحب الأغلبية في البرلمان، بسبب عدم أدائه للخدمة العسكرية.

وتضمن القانون الجديد إلزامية المناصفة بين النساء والرجال في القوائم الانتخابية مع ضرورة أن يكون سن نصف عدد المرشحين اقل من 40 سنة.

- ثانيا: من حيث طبيعة الحملة الانتخابية:

انطلقت الحملة الانتخابية التشريعية في الجزائر وسط جو من القمع المتزايد ضد نشطاء الحراك الشعبي المعارض لها، حيث يتنافس في هذه الانتخابات1483 قائمة واكبر تحد وجهاته هذه الحملة هو استمالة الناخبين للمشاركة في هذه الانتخابات لاسيما ان الاقتراع الأخير شهد عزوفا كبيرا من قبل الشباب.

وحسب مراسل وكالة الأنباء الفرنسية، فان اغلب اللوحات المخصصة للحملة الانتخابية في شوارع العاصمة الجزائرية ظلت خالية من أي ملصقات في أول يوم من الحملة.

وكما نص القانون الانتخابي الجديد أن تمويل الحملة الانتخابية يمنع الحصول على أموال أو دعم من دول أو أشخاص غير جزائريين.

وقد نصت المادة 87 من الأمر 21-01 على انه تمول الحملة الانتخابية بواسطة موارد يكون مصدرها:

- مساهمة الأحزاب السياسية المشكلة من اشتراكات أعضائها والمداخيل الناتجة عن نشاط الحزب.
- المساهمة الشخصية للمترشح.
- الهبات النقدية أو العينية المقدمة من المواطنين كأشخاص طبيعية .
- إمكانية تعويض الدولة لجزء من نفقات الحملة الانتخابية .

[1]- الانتخابات التشريعية الجزائرية 2021 ، تاريخ الاطلاع 30/05/2022 على الساعة 19:11 من الرابط :
http//.ar.m.wikipedia.org[1]

ونصت المادة 110 من الأمر 21-01 أنه يقدم حساب الحملة الانتخابية إلى لجنة مراقبة تمويل حسابات الحملة الانتخابية من قبل محافظ الحسابات الذي يقوم بوضع هذا الحساب قيد الفحص بعد مراقبته الوثائق الثبوتية، لا يكون تقديم الحساب بواسطة محافظ الحسابات إجباريا، عندما لا يتحصل المترشح أو قائمة المترشحين على هبات من الأشخاص العاديين أو إعانة من الدولة.[1]

-ثالثا: من حيث طبيعة المشاركة الانتخابية :

حيث جاءت نتائج الانتخابات التشريعية 2021 كما هي موضحة في الجدول:

الجدول رقم (06): يوضح النتائج العامة للانتخابات التشريعية 2021

المعطى الانتخابي	النسبة المئوية
الناخبون المسجلون	24.425
الناخبون المصوتون	5.625324
نسبة المشاركة	30.2
الأصوات المعبر عنها	4.602365
الأصوات الملغاة	1.016220

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على موقع السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

يتضح من خلال الجدول رقم -1- التوجه الامتناعي الذي أصبح يميز السلوك الانتخابي للمواطن الجزائري سواء كان عن طريق مقاطعة التصويت، أو التصويت بورقة بيضاء، وتعد هذه الظاهرة أمرا مستفحلا في الاستحقاقات الانتخابية خاصة منذ بداية الانتخابات التشريعية 2007.

ويمكن تفسير العوامل أو الأسباب التي أدت إلى انخفاض نسبة المشاركة الانتخابية في انتخابات التشريعية 2021 كما يلي:

ربط المحلل السياسي علي بوخلاف في حديث لموقع "الحرة نسب المشاركة التي اعتبرها ضعيفة تعود إلى الفجوة بين الشعب والسلطة" وحالة عدم الثقة الموجودة في المشهد السياسي العام.

الأزمة السياسية التي لا تزال موجودة منذ حراك 22 فبراير انعكست على خيارات المواطنين الذين يعتبرون ان السلطة لم تلبي مطالب الحراك الشعبي.

ورأى بوقعدة "أن قانون المالية الأخير الذي صادقت عليه كل الأحزاب في البرلمان جعل المواطن يرى في هذه الأحزاب أداة استغلال بصوته بدلا الدفاع عنه.

وقال عباس ألشريفي أن الكثير من المواطنين لم يذهبوا إلى مراكز الاقتراع بسبب غياب الثقة بالطبقة السياسية والنظام السياسي.

---

[1]- أسامة سنوسي ، **انطلاق حملة الانتخابات التشريعية والمرشحون أمام تحدي إقناع الناخبين بالمشاركة فيها** ، تاريخ الاطلاع 01/06/2022 على الساعة 08:00 من الرابط :

http//.www.france 24/com[1]

وتابع عباس الشريفي الأعمال والمخالفات التي رافقت العملية الانتخابية سببت إحباط لدى الكثير من المواطنين ما دفعهم إلى عدم المشاركة في الاقتراع .

كذلك مقاطعة بعض الأحزاب الناشئة أيضا ساهم في العزوف الانتخابي.[1]

المطلب الثالث: تقييم التجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي و تعزيز المشاركة السياسية

لقد خص المشرع الجزائري العملية الانتخابية بأهمية بالغة والدليل على ذلك التعديلات المتتالية للقوانين الانتخابية وأخرها الأمر 21-01 الذي جاء بالعديد من التعديلات التي مست الإدارة الانتخابية المتمثلة في السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وكذا مراقبة تمويل الحملات الانتخابية، وتغيير نمط الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج بعدما كان الانتخاب على القائمة المغلقة، إضافة إلى النص على شروط جديدة للترشح لمختلف المناصب النيابية، وكذا الأحكام الانتقالية التي جاءت بالعديد من المسائل التي لها تأثير على العمليات الانتخابية.

ونذكر مجموعة من النتائج المتعلقة بالضمانات الجديدة لنزاهة العملية الانتخابية وفق الأمر 21-01 وهي كتالي:[2]

- انتهجت الجزائر نظام الإدارة المستقلة للعملية الانتخابية، وهو ما يعتبر إبعاد للسلطات الإدارية بمختلف مصالحها من العملية الانتخابية، وذلك بتحويل كل صلاحيات تلك السلطة إلى السلطة المستقلة وهو ما يشكل تطورا كبيرا نحو تجسيد شفافية ونزاهة العمليات الانتخابية.
- ضَمنَ التعديل الدستوري الأخير 2020 للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الشخصية المعنوية والاستقلال المالي الذي يضمن لها القيام بمهامها بكل استقلالية وفعالية من اجل أداء أحسن لوظائفها كما أعطى لها من الآليات والوسائل القانونية التي تمكنها من تنظيم الانتخابات والإشراف عليها من بدايتها إلى غاية إعلان النتائج الأولية للانتخابات.
- اعتماد نمط الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج، وهذا النمط يستدعي فرز الأصوات على مرحلتين، فرز للقائمة وفرز أخر داخل القائمة لتحديد الفائزين بالمقاعد المطلوب شغلها في كل دائرة انتخابية، وهو ما يستدعي تدخل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لتحديد تلك الضوابط.
- تفعيل آليات الرقابة على تمويل الحملات الانتخابية، وعدم الاكتفاء بلجنة مراقبة الحملات الانتخابية المستحدثة بموجب الأمر 21-01 والتي تعمل تحت إشراف السلطة المستقلة للانتخابات، لان الهدف من وراء هذه المراقبة هو الحد من الفساد الذي يشوب العمليات الانتخابية.

---

[1]- الياس بودربالة ، عمر زرقط " الضمانات القانونية الجديدة لنزاهة العملية الانتخابية لنزاهة العملية الانتخابية وفقا للامر 21-01 "، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية** ، العدد03 ، جامعة الجيلالي بونعامة ، خميس مليانة ، ص 324.

[2]- الياس بودربالة ، عمر زرقط ، **المرجع السابق** ، ص 327.

– إن الأمر 21–01 المتعلق بنظام الانتخابات احتوى على العديد من الأحكام والقواعد التي تضبط العملية الانتخابية، ومن أهم هذه الأحكام الجديدة التي تضمنها والتي تندرج ضمن الضمانات القانونية لنزاهة العملية الانتخابية هو مراقبة تمويل الحملة الانتخابية، وذلك من خلال إقامة لجنة مراقبة الحملة الانتخابية تعمل تحت وصاية السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.[1]

[1]- **المرجع السابق** ، ص 328.

خلاصة الفصل:

نستنتج من خلال هذا الفصل أن الجزائر منذ استقلالها تبنت أنظمة انتخاب مختلفة حسب الظروف التي مر بها النظام، ويمكن تمييز مرحلتين فاصلتين في مسار تطور النظام الانتخابي الجزائر هما : مرحلة الأحادية الحزبية ومرحلة التعددية الحزبية، إذ تعد المرحلة الأخيرة هي المرحلة الفعلية لتبلور النظام الانتخابي في الجزائر حيث عرف النظام الانتخابي في هذه الفترة عدة تعديلات وإصلاحات أثرت بشكل واضح على المجالس المنتخبة والأحزاب السياسية.

حيث تم الاعتماد على نظام القائمة المفتوحة في قانون الانتخابات الجديد رقم 21-01 لأول مرة في تاريخ الانتخابات التشريعية وذلك لمحاربة المال السياسي في الانتخابات كذلك تدني نسبة المشاركة في الانتخابات بالرغم من توفر كل الإمكانيات المتاحة.

كذلك نستنتج تراجع مشاركة المرأة جراء تعديلات القانون الجديد الذي نص على المناصفة 50٪ والمساواة بين النساء والرجال، وإلغاء مبدأ "الكوتا" الذي يخص نسبة 30٪ للنساء.

الخاتمة

الخاتمة:

ختما للبحث الذي تناول دور النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية – الانتخابات التشريعية 2021 – وبناءا على ما تم تناوله من خلال فصول المذكرة وإجابة للإشكالية المطروحة

يمكن القول أن الدولة الجزائرية عمدت على إصلاح النظام الانتخابي على ضوء الأمر 01/21 بغية تعزيز مشاركة المواطنين في الحياة السياسية و الحد من ظاهرة العزوف الانتخابي...

وبالرغم من الجهود الإصلاحية المبذولة من طرف السلطة الجزائرية لم يحقق النظام الانتخابي الجديد الهدف المسطر له وهو تعزيز المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021 حيث كانت نسبة المشاركة بالانتخابات ضعيفة جدا قدرت نسبتها 30.2٪مقارنة بالانتخابات التشريعية 2017 التي كانت نسبة الانتخابات 38٪ .

ويمكن إرجاع أهم أسباب عدم نجاح النظام الانتخابي الجديد في تحقيق المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية إلى:

- ضعف الوعي السياسي والثقافة السياسية لدى غالبية الشعب الجزائري وعدم درايته واطلاعه على القوانين المنظمة للانتخابات.
- ضعف أزمة الثقة بين المواطن والهيئات المنتخبة.
- عدم قيام الأحزاب السياسية بوظائفها على أكمل وجه داخل المجتمع الجزائري وكان وظائفها أصبحت موسمية فقط.

ومن هنا ننفي الفرضية الأولى حيث أن النظام الانتخابي رغم تعديلاته، إلا أن نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021 ضعيفة مقارنة بالانتخابات السابقة.

وننفي الفرضية الثانية لأنه لا يمكن تحقيق مشاركة سياسية حقيقية خاصة في الانتخابات التشريعية 2021 كون ان التعديلات والإصلاحات التي مست النظام الانتخابي على ضوء الامر 01/21 كانت جزئية غير شاملة ويمكن القول كذلك أنها إصلاحات حتمية جاءت نتيجة الظروف الصعبة التي مرت على الجزائر(الحراك الشعبي ، العزوف الانتخابي ،ضعف الثقة بين المواطن والهيئات الناخبة...).

رغم تنوع الآليات والضمانات القانونية والمؤسساتية بزيادة نسبة المشاركة في قوائم الترشح الحزبية والحرة ، الا ان ذلك لم يؤثر إيجابا على نسبة المشاركة في الانتخابات .

وتوصلت من خلال البحث إلى النتائج التالية :

أولا: بعد تعديلات في قانون الانتخابات الجديد، عرفت الساحة سياسية ترشح كبير من الأحزاب والقوائم الحرة في الانتخابات التشريعية 2021 ولأول مرة في الجزائر.

كما عرفت مقاطعة بعض الأحزاب للانتخابات والتي تعودت على "الكوتا البرلمانية" مثل جبهة القوى الاشتراكية وحزب العمال.

ثانيا: نسب المشاركة في هذه الانتخابات امتازت بالنزاهة مقارنة بسابقتها من الانتخابات وهذا راجع إلى القوانين الجديدة ومحاولة السلطة كسب ثقة الشعب التي فقدتها بسبب الفساد الذي كان منتشر.

ثالثا: رغم الظروف الوبائية "وباء كورونا" والرهانات الدولية ودعوة بعض الأطراف لمقاطعة الانتخابات وفشلها، إلا ان السلطة استطاعت تنظيم انتخابات وتشكيل برلمان منتخب شرعيا.

وأردت ان ابدي رأيي كمقترحات في هذا البحث وهي كتالي :

- العمل على بناء مجتمع مدني قوي من خلال نشر ثقافة المشاركة الانتخابية وتشجيع الشباب على الانخراط والعمل في المنظمات الجماهيرية والجمعيات الوطنية والمحلية لتنمية قدراتهم السياسية، وعدم الاكتفاء بما جاء به قانون الانتخابات، وهذا من خلال تكثيف التنسيق والتعاون مع مختلف الفواعل داخل المجتمع الجزائري.
- ضرورة مراعاة خصوصية بعض المناطق فيما يتعلق بشرط المناصفة في الترشحات من خلال تخصيص نصف القوائم للشباب، والتي قد ينجر عنها الجري وراء هذه الفئة والبحث عن مرشحين خاصة حاملي الشهادات، الذين نجد الكثير منهم لا يستويهم العمل السياسي ولهم اولولايات أخرى خاصة الشغل، مما يودي في الأخير إلى شكلية هذه الضمانة ويكرس ما يعرف بظاهرة شراء أو كراء الشهادات لتحقيق شروط المشاركة في الانتخابات، وكذلك الأمر بالنسبة الى ترشح المراة ودخولها العمل السياسي الذي تختلف النظرة الية باختلاف وجهات الوطن.

قائمة المراجع

Les références

قائمة المراجع:

- النصوص القانونية التشريعية والتنظيمية:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون ر قم 13/89 المؤرخ في 05 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد 32 الصادرة بتاريخ 07 أوت 1989.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 06/90 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق لـ 27 مارس 1990، يعدل ويتمم القانون رقم13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد 13 ، السنة 27 الصادرة بتاريخ 28 مارس 1990.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون 09/91 المؤرخ في 17 رمضان 1411 ، الموافق لـ 02 أفريل 1991 ، يعدل ويتمم رقم 13/89 المؤرخ في 7 أوت 1989 والمتضمن قانون الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، السنة 28، الصادرة بتاريخ 03 أفريل 1991.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 97-07، شوال 1997 الموافق لـ 06 /1997/03، **الجريدة الرسمية**، العدد12، السنة الرابعة والثلاثون، الصادرة بتاريخ 1997/03/06.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، القانون العضوي رقم 04-02 المؤرخ في 07 فيفري 2004 المعدل والمتمم للأمر رقم 97-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق لـ06 مارس 1997، المتعلق بنظام الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد 09 الصادرة بتاريخ 11 فيفري 2004.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12-01 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012، المتعلق بنظام الانتخابات، **الجريدة الرسمية**، العدد الأول، السنة التاسعة والأربعون ، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012.
- الجمهورية الجزائرية الشعبية، قانون العضوي رقم 16-10 مؤرخ في 22ذي القعدة 1437، الموافق لـ 25 أوت 2016، **الجريدة الرسمية**، السنة الثالثة والخمسون، الصادرة بتاريخ 28 أوت 2016.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر 21-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1446، الموافق 10 مارس 2021، **الجريدة الرسمية**، العدد 17، السنة الثامنة، الصادرة بتاريخ 10 مارس 2021.

- الكتب:

1- أبرش إبراهيم، **علم الاجتماع السياسي**، غزة: مكتبة المنارة،2011.

2- الزيات السيد الحليم، **التنمية السياسية دراسات في علم الاجتماع السياسي**، الإسكندرية: دار المعرفة ،(د. ت).

3- الزغبي خالد سماره، **تشكيل المجالس المحلية وأثره على كفايتها في الاعلام والإدارة لمحلية. الدراسة المقارنة**، الإسكندرية: منشاة المعارف، 1984 (د.ط).

4- الخزرجى ثامر محمد الكامل، **النظم السياسية الحديثة والسياسات الحديثة والسياسات العامة دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطنة**، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع،(د، ت).

5- العيودي مطرود، **طبيعة السلطة العامة وأثرها في المشاركة**، بيروت: زين الحقوقية، بلا سنة.

6- ألغزاي ماجد محيي، **المشاركة السياسية الآليات والعوامل المؤثرة دراسة نظرية**.

7- إسماعيل عصام نعيمة وآخرون، **النظم الانتخابية دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي**، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.

8- بوشعير سعيد، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر :(د،ط)،1999.

09- زين الدين بلال أمين، **النظم الانتخابية المعاصرة دراسة مقارنة**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي ، ط1، 2011.

10- مجدوب محمد، **القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان واهم الأنظمة الدستورية والسياسية في العالم**، بيروت: دار الجامعية للنشر، 2007.

11- معوض جلال عبد الله، **أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي**، ط4، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، 1984.

12- ناجي عبد النور، **مدخل إلى علم السياسة**، ط 2، عنابة: دار العلوم للنشر وتوزيع، 2007.

13- تروث مكي، **الإعلام وسياسة وسائل اتصال المشاركة السياسية**، ط1 القاهرة: عالم الكتب 2005.

14- توريو ديزاين، رام الله، **أشكال النظم الانتخابية لمحة عامة عن دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات**، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2012.

- الرسائل والمذكرات:

1-بارة سمير ،**النظم الحزبية والنظم الانتخابية، مطبوعة جامعية في العلوم السياسية والعلاقات الدولية**، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية،2017.

2 - بوفرطاس محمد، **الحملات الانتخابية دراسة مقارنة بين التشريع والتشريع الفرنسي**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم ،جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011.

2–بن على زهيرة، **دور النظام الانتخابي في إصلاح النظم السياسية دراسة مقارنة**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2015.

3–بن بزة يوسف ، **التمكين السياسي للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة(2008–2007** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017.

4– بن إبراهيم عبد القادر ،حساني عبدالله ، **تطور النظام الانتخابي في الجزائر من (1962 – 2021)**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة ادرار، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2021.

5–حريزي زكرياء، **المشاركة السياسية الحزبية وطبيعة المجتمع العراقي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة بغداد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013

5– حمداد صحيبة، **المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجتمع المحلي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتورة في العلوم، جامعة وهران2، كلية العلوم الاجتماعية جامعة وهران ، 2015.

8– مقراني سميرة، **المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة (2008–2007)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017.

9–عجرود تامر، زغود عبدالله، **النظم الانتخابية والتمثيل الحزبي في الهيئة التشريعية في** الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014.

10 – عرفة مسعودة، تاثير شبكات التواصل الاجتماعي على المشاركة الانتخابية المحلية الجزائرية 2017 – دراسة حالة طلبة العلوم السياسية بجامعة ورقلة– مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2017،

11–قارح كنزه، **تأثير النظام الانتخابي على الانتقال الديمقراطي دراسة حالة تونس(2011– 2014)** ،مذكرة تكميلية لشهادة الماستر في العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي بأم البواقي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010.

12–رغد نضيف جاسم، **المشاركة السياسية الحزبية وطبيعة المجتمع العراقي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة بغداد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013.

13– لرقم رشيد، **النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام ،جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق، 2006.

14خلالفة هالة، **المنازعات الانتخابية المحلية في ظل القانون العضوي 10/16**، مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2018.

– المجلات:

1- اليأس بودربالة، عمر زرقط،" الضمانات القانونية الجديدة لنزاهة العملية الانتخابية وفق الأمر 21-01" ، **مجلة الحقوق والعلوم السياسية**، العدد 3، جامعة الجيلالي بخميس مليانة، 2021.

2- بوشنافة شمسه، "النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية"، **دفاتر السياسة والقانون**، عدد خاص، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، افريل 2011.

3- جلول حيدور،" ضمان شفافية ونزاهة الانتخابات على ضوء الأمر رقم 21-01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات"، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية**، جامعة مصطفى اسطنبولي معسكر، العدد الأول، المجلد الخامس، 2022.

4- حناش يمينة، "إصلاح النظام الانتخابي في ظل التحول الديمقراطي في الجزائر"، **المجلة الجزائرية للعلوم الانسانية والاجتماعية**، جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة، 2017.

5-كيم سمير، "الحوكمة الانتخابية كآلية لجودة العملية الانتخابية مع الإشارة لحالة الجزائر"، **مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد الثامن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي تبسي، جانفي 2016.

6- كفاح عباس الحمداني،"الجزائر وحركات التغيير العربية"، **مجلة دراسات إقليمية**، العدد 28، 2012.

7- عاشور طارق، "الإصلاح السياسي بعد 2011، تحليل للحالة الجزائرية"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 37، 2013.

8-عليوة محمود، "مفهوم المشاركة السياسية"، **مجلة المقاربات الالكترونية**، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 2008.

9-قيرع سليم ،" تطور النظام الانتخابي وانعكاسه على بناء المؤسسات "، **مجلة البحوث السياسية** ، العدد الخامس ، جامعة الجلفة ،

10- راضي ليلو مازن، سري عبد الكريم، "إصلاح التشريعات الضامنة للاختيار الأمثل للنظام الانتخابي"، **مجلة الفكر القانوني والسياسي**، المجلد الرابع، العدد ثاني، كلية الحقوق، جامعة النهرين العراق، 2020.

11- شرون حسنة، دور الإدارة المحلية في مراقبة العملية الانتخابية، **مجلة الاقتصاد القانوني والقضائي**، العدد السادس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009.

12- شليغم عبير، "الانتخابات التشريعية في الجزائر دراسة للواقع والنتائج"، **مجلة دفاتر المتوسط**، العدد 02، المجلد 06، جامعة الجزائر، ديسمبر، 2021.

13-شليغم غنية، ولد عامر نعيمة، "اثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي – حالة الجزائر– **دفاتر السياسة والقانون**، العدد خاص، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، افريل 2011.

المواقع الالكترونية :

- قدادرة عاطف، تقارب مواقف الطبقة السياسية في الجزائر من مقترح نص القانون : تاريخ الاطلاع 17/05/2022 ، من الموقع :
www.aljazeera. net:// http
- إدريس لويزة أية حمدوش، برلمان الجزائر الجديدة واهم من الداخل، تاريخ الدخول إلى الموقع 18/05/2022 من الرابط :**http//.www.arab-reform.net**
- طالب اشرف، شرح طريقة تقسيم المقاعد البرلمانية، تاريخ الدخول إلى الموقع (03/05/2022) من الرابط **http//.bechirot24.gov.net**
-الإعلان الرسمي عن النتائج الانتخابات التشريعية، الشروق اون لاين، تاريخ الدخول إلى الموقع(19/05/2022) من الرابط **http//.www.bbc.ca**
- كعيش إسلام ، الأحرار يرسمون خارطة جديدة للبرلمان الجزائري - سكاي نيوز عربية تاريخ دخول الموقع 19/07/2022 من الرابط **http//.www.skynewwsarabiaKcom**
-الانتخابات التشريعية في الجزائر ما الذي يجب معرفته على أول انتخابات برلمانية بعد بوتفليقة، تاريخ الاطلاع على الموقع :(19/05/2022) من الرابط **http//.www.bbc .ca**
جبريل حسام ،القائمة المفتوحة بالجزائر نظام قد يؤخر نتائج البرلمانيات، تاريخ الدخول إلى الموقع(19/05/2022) من الرابط **http// .www.aa.com**
- سنوسي أسامة ،انطلاق حملة الانتخابات التشريعية والمرشحون أمام تحدي أقناع الناخبين بالمشاركة فيها ،تاريخ الاطلاع 06/2022/، من الرابط:
http.//.www.france 24Kcom -

فهرس الجداول:

قائمة الجداول		
رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(01)	يوضح توزيع المقاعد حسب الأحزاب والقوائم	47
(02)	يوضح نسبة حضور النساء في البرلمان	51
(03)	يوضح مراكز التصويت للانتخابات التشريعية 2021	54
(04)	يوضح المعطيات العامة للانتخابات التشريعية(04ماي 2017 وجوان2021)	55
(05)	يوضح الأحزاب المشاركة والمقاطعة وزعمائهم في الانتخابات التشريعية 2021	57
(06)	يوضح النتائج العامة للانتخابات التشريعية 2021	59

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	
شكر وعرفان	
الملخص	
مقدّمة:	أ- ج
الفصل الأول- الإطار ألمفاهيمي للنظام الانتخابي والمشاركة والسياسية	
تمهيد	**07**
المبحث الأول: ماهية الانتخاب	**08**
المطلب الأول- تعريف الانتخاب	09
المطلب الثاني- شروط الانتخاب	09
أولا- شروط الجنسية	09
ثانيا- شرط الجنس	09
ثالثا- شرط السن	09
رابعا- شرط التمتع بالحقوق المدنية والسياسية	10
المطلب الثالث- الطبيعة القانونية للانتخاب	10
أولا- الانتخاب حق شخصي	10
ثانيا- الانتخاب وظيفة اجتماعية	11
ثالثا- الانتخاب سلطة ثانوية	11
رابعا: نظرية الانتخاب حق وظيفة	12
المطلب الرابع أساليب الانتخاب	12
أولا- الانتخاب العام	12
ثانيا- الانتخاب المباشر	12

ثالثا- الانتخاب غير المباشر	12
المبحث الثاني: مفهوم النظام الانتخابي	**13**
المطلب الأول- تعريف النظام الانتخابي	13
المطلب الثاني- أهمية النظام الانتخابي	14
أولا- الأهمية السياسية	15
ثانيا- الأهمية الإدارية	15
ثالثا- الأهمية الاجتماعية	16
المطلب الثالث- مبادئ النظام الانتخابي	16
أولا- التمثيل	16
ثانيا- الشفافية	16
ثالثا- الشمولية	17
المطلب الرابع- أنواع النظام الانتخابي	17
أولا- نظام الأغلبية	17
ثانيا- نظام التمثيل النسبي	22
ثالثا- نظم المختلطة	25
المبحث الثالث: المشاركة السياسية	27
المطلب الأول- تعريف المشاركة السياسية	27
المطلب الثاني- خصائص المشاركة السياسية	29
المطلب الثالث- أهمية المشاركة السياسية	30
المطلب الرابع- معوقات المشاركة السياسية	31
خلاصة الفصل	32
الفصل الثّاني- النظام الانتخابي 01/21 والمشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021	
تمهيد	**34**
المبحث الأول: تطور النظام الانتخابي	**35**
المطلب الأول- تعديل النظام الانتخابي	35
أولا- النظام الانتخابي في عهد الأحادية الحزبية	35

ثانيا– النظام الانتخابي في الفترة التعددية	36
المطلب الثاني– أسباب إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر	49
أولا– **الأسباب الداخلية**	44
ثانيا– الأسباب الإقليمية	44
المطلب الثالث– مظاهر إصلاح النظام الانتخابي في تعزيز المشاركة السياسية	45
أولا: إضفاء الشفافية على العملية الانتخابية	45
ثانيا: الاعتماد على نظام القائمة المفتوحة	45
ثالثا: وضوح النصوص التنظيمية التي تتعلق بقانون الانتخابات	46
المبحث الثاني: الانتخابات التشريعية في الجزائر 2021	**47**
المطلب الأول– مميزات الانتخابات التشريعية في الجزائر	47
المطلب الثاني– قراءة قي نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر	48
المطلب الثالث– المواقف السياسية من إصلاح النظام الانتخابي في الجزائر	52
المبحث الثالث: تأثير النظام الانتخابي على نسب المشاركة السياسية في الجزائر	**53**
المطلب الأول– نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التشريعية 2021	53
المطلب الثاني– اثر النظام الانتخابي على مسار الانتخابات التشريعية	59
المطلب الثالث– تقييم التجربة الجزائرية في مجال إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز المشاركة السياسية	60
خلاصة الفصل الثاني	62
الخاتمة	**61**
قائمة المراجع	
فهر س الجداول	
فهرس المحتويات	